الفصل الرابع عشر

ملكيّات الأراضي في الحِجَاز

إن دراسة ملكيات الأراضي ذات علاقة وثْقى بالتطورات الاجتماعية والاقتصادية التي حدثت على أثر نشوء الدولة الإسلامية، ولا تتضح معالم هذه الدراسة ما لم تدرس كافة النواحي الأخرى النقدية والمالية والاقتصادية والسكانية والفنية والإدارية، غير أنها في نفس الوقت لم تلقَ اهتماماً كافياً، رغم أهميتها في فهم الأحوال والتطورات التي حدثت على أثر ظهور الإسلام.

ولا ريب في أن الشرق الأوسط ـ وخاصة جزيرة العرب ـ كانت تقيم فيها عدة مجتمعات لكل منها ظروفها الجغرافية، وتقاليدها الاجتماعية والقانونية، وقد وحَّد الإسلام الدولة ولكنه أبقى كثيراً من الأحوال المحلية ولم يُزل أثرها تماماً، وبقيت ذات مفعول أمداً من الزمن.

وللحجاز أهمية خاصة، ففيه ظهر النبي ﷺ وعاش ومارس سلطاته وإدارته في معظم سني الدعوة، ولما تكونت الدولة الإسلامية كان الحجاز العماد الأكبر في الفتوح، وظل مركز الخلافة في عهد الخلفاء الثلاثة الأول، فكانت تجيء إليه خمس واردات الأقاليم فضلاً عن أن رجاله كان منهم معظم القواد والإداريين والمستثمرين، الأمر الذي أدى إلى انصباب الثروة إليه، ومجيء عدد كبير من الأيدي العاملة إليه، وقد ظلت للحجاز مكانته حتى في أوائل العهد الأموي نظراً لأهميته القديمة في نشوء الإسلام ولاعتماد الأمويين على كثير من الأسر الحجازية في إدارتهم خاصة وأنهم ذاتهم حجازيون، والواقع أنهم طالما كانوا

يغدقون العطايا على أهل الحجاز بمختلف الوسائل. لذلك كانت التطورات الاقتصادية التي حدثت في الحجاز أوسع منها في الأقاليم الأخرى فهي لذلك تُكوّن ميداناً أوضح لهذه التطورات.

غير أنه لا بد من الاعتراف بأن الحجاز غير واضح الحدود، وقد اختلف الأقدمون في تعريفه وتحديده وسأقصر بحثي هذا على المنطقة الممتدة من أطراف خليج العقبة شمالاً إلى منطقة الطائف جنوباً وإلى البحر الأحمر غرباً، أما شرقاً فسأدخل أطراف المدينة وقد أفردت لضريّة والرَّبذة، بحثاً خاصاً علماً بأن هذين الحمائين كانا من نجد ويفصلهما عن الحجاز صحراء غير زراعية.

درس كثير من الباحثين الأحوال الاجتماعية والاقتصادية في الإسلام، ولكن معظم هذه الأبحاث كانت عامة أو مقتصرة على الأقاليم المفتوحة كالعراق ومصر، أما الحجاز فلا أعلم من تطرق لبحثه غير (لامنس) الذي أشار في دراسته للطائف إلى الحياة الاقتصادية وفي كتابه «مهد الإسلام» إلى أحوال الحجاز وتطوراته، غير أن بحوثه رغم غزارة مادتها تمثل نتفاً غير متماسكة، ولعل ذلك لأسلوب تفكيره أو لأن المشاكل التي درسها هي غير هذه المشكلة، علماً بأن لامنس لم يكن من ذوي الاتجاه السليم.

إنّ إهمال هذا الموضوع رغم أهميته يرجع فيما أعتقد إلى أن معظم الباحثين يميلون إلى استخدام بعض مصادر تقليدية، تقدم مادة معينة وتعالج مشاكل معينة، مما يجعل بحوثهم مختلفة في مدى نقدها أو تحليلها لهذه المادة، بينما كانوا إذا أرادوا معالجة هذه النواحي لا يجدون عنها مادة في المصادر التقليدية بل يجب أن يفتشوا عنها في مصادر أخرى، وخاصة في كتب الجغرافية والفقه، وهي التي أُهملت رغم ما فيها من مادة قيمة، أو أن يتصيدوا الأخبار الاقتصادية والاجتماعية المبعثرة في كتب التاريخ والتراجم وهو عمل مضن فيه كثير من المصايد.

ثم إن لغة ذلك العصر تختلف إلى حد ما عن غيرها، فكل مجتمع كان يستعمل في فترة معينة تعابير فنية خاصة به قد يزول استعمالها فيما بعد أو تختلط

بغيرهـا ويتطور معناها بحيث تصعب معرفة معناها الأصلي إلا للمتمرس، فتعبير الحائط والمخابرة والمزابنة والعثري والبعل كلها أصبحت غريبة على من يدرس لغة القـرن الرابع. كما أن كثيراً من التعابير غير دقيقة الحدود.

ولا ننسى أن المؤسسات الاقتصادية كانت آنذاك في دور تطور ولم تتخذ قالبها الذي نعرفه في العصور المتأخرة. فعندما يقال مثلاً: إن علياً كان يمتلك (يَنْبُعَ) فنحن نفترض أنه كان يمتلك الأراضي الزراعية فيها، غير أن هذا لا يبين بالضبط الأراضي الزراعية أو أهميتها الزراعية أو الملكيات الأخرى بجانبها أو مدى سعة ما كان يزرع، لا شك في أنه كانت في الحجاز عند ظهور الإسلام مناطق زراعية وإن كان أوضح معلوماتنا عن الواحات التي يقطنها اليهود في خَيْبَر وفَدَك ووادي القرى وكذلك عن المدينة، أما بقية المناطق فمعلوماتنا عنها تأتي ممـا بعد الإسلام ولا تمكننا المصادر من أن نحدد بالضبط مدى العلاقة بين أحوال هذه المناطق قبل الإسلام، وبعده. لذلك سنركز بحثنا على الأحوال منذ ظهور الإسلام فما بعد، مع ملاحظة أن معظم الأخبار التي تقدمها المصادر تتعلق بالملكيات التي حدثت بعد الإسلام، أما الملكيات التي كانت قائمة قبله فإن المصادر تبقى شحيحة المعلومات عنها، وجدير بالملاحظة أن فكرة الملكية في المنـاطق الصحراوية غير واضحة ولا دقيقة كما هي في المناطق الزراعية والمناجم. كما أن مصادرنا أيضاً تقدم مادة وافية عن أحوال القرن الأول والثاني فقط. أما التطورات التي حدثت في القرون التالية فالمعلومات عنها نزرة قليلة.

غير أن أحوال المدينة كانت تختلف عن هذا، فإن هجرة الرسول ﷺ إليها واتخـاذه لها مقراً طوال حياته بعد الهجرة واعتماده على أهلها الذين كان لهم اتصال وثيق بالإسلام، وإدارة الرسول ﷺ ساعد على تقديم مادة غير قليلة عن أحوالها.

ومن المعـروف أن المـدينة منطقة زراعية مأهولة، وقد ذُكِر لنا عدد من مزارعهم وأغلبهـا على الـوديان الكبرى وخاصة مهزور ومُذَينِب وقناة، أي في جنوبها الغربي، وعن قُباء وحَرَّة زهرة، وفي شمالها الشرقي عند تَمَغ ويثرب. أما

العقيق فلم يبدأ إعماره إلا منذ عهد عمر. ولما كانت هذه الأراضي زراعية فلا بدَّ أن تكون مؤسسة الملكية فيها أقوى وأكثر تثبتاً للأفراد.

لا تذكر المصادر تفاصيل شاملة عن هذه الملكيات بل تقتصر على ما له علاقة ببعض الحوادث المعينة، إلا أن هذه المادة القليلة كافية لإقناعنا بأن الملكية كانت فردية، وأنها لم تكن متساوية، وأن حق الوراثة مثبت، أما العمال فالراجح أن صاحب الأرض كان يعمل أرضه إن كانت صغيرة، أما إن كانت ملكيته كبيرة فهو يستخدم فلاحين، وإن كانت العلاقة بينهما غير واضحة، وربما كانت معقدة منوعة انعكست في الأحكام الفقهية.

ومع هذا فلم تكن المدينة تامة الاستثمار بل كان فيها كثير من الأراضي غير المزروعة فضلاً عن قلة السكان.

ولما هاجر الرسول ﷺ إلى المدينة لم يبدل المؤسسات الاقتصادية والمالية التي كانت قائمة فيها ولا مسَّ أملاك العرب والمسلمين فيها، خاصة وأنه قد نشأ ونما في المجتمع التجاري المكي القائم على الملكية الفردية، ثم إن مجيئه لم يحدث في بداية الأمر أزمة في الأراضي نظراً لقلة عدد المهاجرين الذين جاؤوا معه ولكثرة الأراضي غير المزروعة.

غير أن مجيئه إلى المدينة أدى إلى خلق أحوال وظروف كان شأنها أن تؤثر في أحوال الملكيات الكبيرة فمن ذلك إقصاؤه قينقاع وبني النَّضير، واجتثاثه قرَيظة وإخضاعه خَيْبَر ووادي القُرى وفدَك.

لقد اعتُبِرَت أراضي بني النضير فَيئاً ـ وهو تعبير غير محدد في أصله ومعناه ولكنه حتماً ـ يستلزم أن تكون هذه الغنيمة بيد الرسول ﷺ يتصرف بها كما يشاء دون اتباع الطرق التقليدية، والواقع أنه خص المهاجرين دون غيرهم بتوزيعها ما عدا سَهل بن حُنيف وسماك الأنصاريين. وقد ذكرت عرضاً أسماء مَنْ نال من المهاجرين أراضي منها وهم أبو بكر، وقد أعطاه الرسول بئر حجر، وعمر بن الخطاب وقد أعطي بئر جرم، وصهيب بن سنان وقد أعطي الضراطة،

وعبدالرحمن بن عوف وقد أعطي سواله وكيدمة التي باعها فيما بعد لعثمان بأربعين ألف دينار، وأبو سلمة بن عبدالأسد وقد أعطي البُوَيرة.

ويبدو من هذه النصوص أن الرسول ﷺ وزع عليه أراضي لا محاصيل، غير أننا لا نعلم فيما إذا كان قد وزع على آخرين لم تذكر لنا المصادر أسماءهم، ولا فيما إذا كان التوزيع بالتساوي، أي أن كل فرد نال نفس المقدار الذي ناله غيره، كما أننا لا نعلم لماذا اختار هؤلاء بالذات وهل كانوا وحدهم الذين خضوا بالتوزيع. ولعل تخصيصهم دون غيرهم يرجع إما تلبيةً لطلباتهم و رغباتهم الشخصية أو إلى ظروف خاصة بهم أو إلى أعمالهم وخدماتهم في هذه الفترة المبكرة. ولا شك في أن أراضي بني النضير خصبة واسعة، ولكننا لا نعلم فيما إذا كانت الأراضي الموزعة تشمل كافة أراضي بني النضير أم أنها جزء منها، وإن كانت الأخيرة فماذا حل ببقية الأراضي؟ ولا من كان يزرعها ويعمل فيها. ولا حصة الرسول ﷺ منها؟ وإن كنا نرجح أن صدقات الرسول السبع هي منها، لأن هذه الصدقات تقع في طرف بني النضير.

أما أراضي بني قريظة فإنها وزعت وفق أحكام الخمس والتوزيع وبموجبها يكون الرسول ﷺ أخذ خمسها ووزع الباقي على المسلمين بالتساوي، شأن غنائم الأموال المنقولة، غير أن حصة الرسول ﷺ لم تذكر، كما أننا لا نعلم عدد من قسمت عليهم أراضي بني قريظة، وهل كان التقسيم للأراضي أم المحصول، وعلى كل حال فلم تذكر المصادر التي بين يديَّ أي شخص امتلك من أراضي بني قريظة أو أية ملكية أو أية مشكلة أو أية مزرعة ولا العمال الذين أخذوا يعملون في هذه الأراضي مكان السبعمائة يهودي، وكيفية إدارتهم وأحكام عملهم. وإن سكوت المصادر يحمل على الاعتقاد بأن الرسول ﷺ كان يوزع المحاصيل دون الأراضي فكان نصيب المسلمين من الحاصل وأما أمر الملكية فلم يمس فضلاً عن أنه فيما يبدو كانت أهميته آنذاك غير كبيرة.

أما خَيْبَر فلنا عن أحوالها معلومات أوفى، فلدينا روايتان إحداهما تنص أن الرسول ﷺ استصفى نصفها وخمس النصف الثاني، ثم وزع الباقي على

المسلمين، وتقول الرواية الثانية أنه خمسها ووزع الباقي. ومهما يكن فالملاحظ أن أسماء من روي لهم نصيب من خيبر نجد أن نصيبهم غير متساوٍ وإنما هو متباين، وأن المصادر تروي النصيب بالمحصول وتصفه بأنه طعمة أي أنها تذكر أن الرسول ﷺ أطعم فلاناً كذا وسقاً من شعير أو تمر من خيبر، فهي لا تذكر الأرض بل تذكر المحصول، كما أنها تعتبر ذلك طعمة، غير أننا لا نعلم هل استمرت هذه الطعمة إلى الأبد ثابتة، وهل كانت تورث؟ أم أنها لم تتبع قاعدة مضطردة؟ إن لدينا خبراً واحداً عن أرض لعمر في خيبر أوقفها، وما عدا ذلك لم يرد في المصادر أي ذكر لمسلم امتلك من أرض خيبر، كما أن المصادر لم تشر إلى أية مشكلة أو قضية أثارتها هذه الأراضي الغنية بين المسلمين، والتي كانت تنتج أربعين ألف وسق. إن هذا يحملنا على الاعتقاد بأن أراضي خيبر كقُرَيْظة لم توزع على المسلمين بل كان الحاصل هو الذي يوزع، وأنها لذلك لم تكن عاملاً في نشوء الملكيات الفردية بين المسلمين، شأن أراضي النضير.

لقد روت المصادر عدداً غير قليل من الإقطاعات التي أقطعها الرسول ﷺ في داخل المدينة وفي الحجاز وبقية أنحاء الجزيرة، ولا شك في أنه أقطع في المدينة كثيراً من الأراضي لاتخاذها بيوتاً للسكنى أو لزراعتها، وأغلبها من الأراضي الخالية التي لم يكن لها مالك أو لم تكن لها أهمية، فلم تثر هذه الإقطاعات مشاكل كثيرة نظراً لعدم أهمية الأراضي آنذاك، ولأن معظم الأراضي الممنوحة كانت عراءً، وأكثرها إما من أراضي اليهود أو في المناطق الغربية التي كانت بوراً آنذاك. والراجح أن هذه الإقطاعات كانت استجابة لطلب المُقْطَعِين، وأن الرسول ﷺ لم يُعِرْ قضية الملكية أهمية كبرى، خاصة وأن الأراضي التي أقطعها لم تكن مأهولة أو مستغله.

أما في خارج المدينة فلدينا قائمة طويلة من الإقطاعات التي منحها الرسول ﷺ لعدد غير قليل من الأفراد جمعها الأستاذ حميدالله خان في كتابه عن «الوثائق السياسية» ومن سوء الحظ أن المصادر لا تقدم أخباراً عن الأراضي

المقـطعـة وأهميتها وملكيتها السابقة وعلاقة المقطع بالملاكين أو المتصرفين السـابقين، بل وأحيانـاً لا تذكر مساحتها، ومع اعترافنا باحتمال تزوير بعض هذه الوثائق المتعلقة بالإقطاعات إلا أنها ليست كلها مزورة، والراجح أن أغلب هذه الأراضي أقطعها الرسول ﷺ بناء على طلب المُقطَع دون أن يعير شكل الملكية القانوني أهمية كبرى، أو يجري دراسة دقيقة لكل منها، والراجح أنها لم تكن من الأراضي الزراعية لذا لم تثر كبير اهتمام، اللهم إلا يَنبُع التي باعها مُقطَعها بثلاثين ألف درهم، والعقيق الذي بدأت أهميته تظهر منذ عهد عمر مما حمله على اشتراط الاستثمار في الإقطاع ومنع التحجير لأكثر من ثلاث سنوات.

إن إقـطاع الـرسول ﷺ قائم على فكرة الملكية الفردية وهو من عوامل تكوين الملكيات الفردية حتى بعد عهد عمر الذي اشترط الاستثمار في الإقطاع.

ولا شك في أن تطورات خطيرة حدثـت في الحجـاز إبّان القرن الأول الهجري فقد رافق الفتح الإسلامي وتبعه هجرة عدد كبير من أفراد بعض العشائر إلى البلاد التي فتحها المسلمون كما قدم عدد غير قليل من الأعاجم وإن كان عدد القـادمين لا يسـاوي عدد المهـاجـرين من العـرب، كما أن ازدياد عدد المهاجرين من الحجاز لا يكفي للتعويض عن خسارة هجرة السكان لأن هؤلاء لم يكونوا ليقيموا أمداً طويلاً.

غير أنـه يقـابل التطور في عدد السكان ارتفاع مستوى المعيشة وازدياد الثـروة بمقدار هائل، وخاصة في المدن، وهذا يؤدي إلى زيادة الطلب على بعض المـواد شبه الكمالية كالخُضرِ والفواكه والألبسة والعطور المعتمدة على المُنتَجات الزراعية.

ولا ريب أن المستوردات الأجنبية زادت، فالدولة كانت تستورد القمح من مصر خاصة وتضعه في ميناء (الجَار) لتوزعه على المسجلين في ديوان العطاء، وأغلبيتهم المـطلقـة من أهـل المـدينة. والراجح أن بعض هذه الأرزاق كان

أصحابها لا يستهلكونها بل يبيعونها لمن ليسوا في الرزق، والراجح أن الحجاز كان يستورد القمح أيضاً من الشام واليمامة.

وان ازدياد الطلب على المُنتَجات الزراعية كان دافعاً لتحسين الزراعة القديمة وأساليبها أو إدخال مزروعات شجديدة، ففي أخبار القرن الثاني مثلاً نجد ذكراً لعدد غير قليل من مزارع الموز والرمان والخوخ في مناطق من الحجاز كما أن في «مدَوّنةِ مالك» قائمة طويلة من المنتجات الزراعية من أنواع الحبوب والخضر والدهنيات والزيوت والعطور والفواكه، ولا شك في أن أغلبها كان في الحجاز حيث عاش هذا الفقيه، والراجح أن كثيراً من هذه المنتجات أدخلت في الحجاز في هذا القرن الذي وصل فيه الرخاء أوجه.

ومن المحتمل أن بعض التحسين في أساليب الزراعة ومنتجاتها قد جاء عن طريق الأعاجم الذين تقاطروا إلى الحجاز، واستخدم عدد غير قليل منهم في الزراعة، ولدينا عن ذلك بعض الإشارات منها عين يحنّس أنبطها لعلي أعجمي اسمه يُحنّس، ولعله تحريف من جوهانيس، وعين أبي نيْزَر حفرها أعجمي يقال إنه من الأحباش، وخليج بنات نائلة استخدم فيه ثلاثة آلاف من سبي الأعاجم، ولا ننسى أن وكيل معاوية على الصوافي بالمدينة هو ابن مينا، وواضح من اسمه أنه أعجمي، وربما من مصر أو الشام، ولعل هذه الأسماء بعض العدد الذي كان يستخدم في الري والزراعة من الأعاجم، واستخدامهم يرافقه إدخال خبراتهم وأساليبهم الزراعية التي تختلف عن أساليب أهل الحجاز. إن العمال الأعاجم الذين نقلوا خبراتهم ومهارتهم لم يكونوا الوحيدين بل لا بد أنه استخدم معهم بعض العرب من أهل الحجاز، وإن كنا لا نعرفهم، أما تنظيم العمل والعلاقة بين العمال وأصحاب الأرض فهو موضوع جدير ان يفرد له بحث خاص، وفي كتب الفقه والحديث واللغة مادة غير قليلة عنه تحتاج إلى معالجة ودراسة، وإن كنا نرجح أن الملاكين الصغار كانوا يعملون في أرضهم بأنفسهم، أما في الملكيات الكبيرة فلا بد أن يستخدم الملاك فلاحين، إما يعملون بالأجرة أو الأرجح بالمؤاجرة والمزارعة والمزابنة والمساقاة، أي بأخذ

حصة من المحصول، يختلف مقدارها بين الخمس والنصف، ولا بد أن يخصص للفلاحين بعض الأرض لرعي المواشي وللاحتطاب، غير أن فريقاً منهم كان من القنّ أي أنه يبقي العامل مرتبطاً بالأرض وتنتقل علاقته إلى كل من يشتري هذه الأرض وإنَّ كثرة إشارات «المدونة» و «الموطأ» وهما مؤلفا رجل من أهل المدينة لدليل على مدى أهميتها.

ولا ريب في أن العوامل الطبيعية لا تمنع الحجاز من تكوين المزارع، صحيح أن أمطاره الشتوية أقل من أن تكفي للزراعة غير أنه تتوفر فيه المياه الباطنية التي إذا عولجت تكفي لزراعة مناطق غير قليلة. ولا شك في أن هذه المياه تتوفر بجوانب الوديان وفيها وعلى أطراف الحَرّات والجبال، هذا فضلاً عن بعض الوديان التي فيها مياه دائمة بشكل مجاري أو غدران. والواقع أن معظم مزارع المدينة كانت تعتمد في البداية على الوديان والآبار، ثم صارت تعتمد منذ عهد عثمان تدريجياً على العيون، وخاصة في شماليها وشرقيها. أما في خاج المدينة فأغلب ما روي لنا المزارع التي كانت قائمة على العيون.

وإذا كانت تعابير الرواة دقيقة فيبدو أن المقصود بالعين هي البئر (الارتوازية) وهي بدورها تعتمد فيما يبدو على المياه الباطنية. غير أن الري لا يتطلب حفر الآبار والعيون فحسب، بل عمل السدود والفقائر والكهاريز والقنوات أيضاً. ولدينا أخبار عن السد الذي أنشأه عثمان على مُذَيْنيب ليقي المسجد الجامع من الغرق، وأدّى بدوره إلى إحياء أراضي زراعية في طريق قُبَاء، وسدّ أنشأه عبدالله بن الزبير في جنوب المدينة، هذا عدا عدد غير قليل من الضفائر التي أنشئت على المزارع التي تُرْوَى من العقيق. أما القُنِيُّ فهي كثيرة، وأما الكهاريز فلدينا عنها ذكر ما عمله معاوية في شمال المدينة في عينين عند أُحُدٍ.

غير أنه لا بد أن نذكر أن من عوامل تحديد الزراعة الأمراض المتوطنة لها الملاريا والبلهارزيا التي لدينا عنها، وخاصة الملاريا إشارات غير قليلة لها.

إن إمكانية إحياء الأراضي واستثمارها أدّى إلى زيادة إقبال الناس على شرائهـا والمضاربة فيها، وهذا أدّى إلى ارتفاع أسعارها. ولدينا معلومات غير قليلة عن أسعار البيوت في المدينة التي كان بعضها تبلغ قيمته آلاف الدنانير، وخاصة تلك التي كانت قرب مسجد رسول الله ﷺ حيث كان يستوطن الأغنياء من المهاجرين. وقد امتد هذا الارتفاع إلى الأراضي الزراعية التي وصلت أسعار بعضها إلى مبالغ هائلة.

توجـد عن الملكيات وأحـوالها إشارات متفرقة في كتب الفقه والتراجم والأدب، غير أن أبـرز المؤرخين الـذين اهتمـوا في هذا الباب هم ابن زبالة والزبير بن بكّار وابن شَبَّة، وأبي عبدالله الأسدي، وعَرّام بن الأصبغ. أما كتاب عَرّام فكنا نعتمد فيه على ما رواه ياقوت والسمهودي إلى أن طبع حديثاً ثلاث طبعـات، وهـو يقدّم وَصْفاً جغرافياً مفصلاً للمنطقة التي نحن بصدد دراستها مهتمـاً بالتضـاريس الأرضية والمياه والحاصلات والسكان والملكيات، ويكاد يكون هو وابن زبالة الوحيدين اللذين يبينان أملاك العامة والناس، رغم أنه مؤلف في القرن الثالث الهجري.

أمـا محمـد بن الحسن بن زبالة فهو أقدم مؤرخي خطط المدينة، وقد وصلتنا مقتطفات من كتابه نقلها ابن النجار والسمهودي الذي يقتطف منه بكثرة، وهـو يصف طوبـوغـرافية محـلاة الأنصار واليهود من أهل المدينة مع كير من الإشارات إلى الآبار والمزارع والملكيات.

أما ابن شَبّة فهو من أواخـر القرن الثاني وقد ألّف كتاباً عن أخبار المدينة يبدو مما نقله السمهودي عنه أنه يهتم بالمهاجرين والحجازيين الذين استوطنوا المدينة مع إشارات غير قليلة إلـى أسعار هذه الأسعار والبيوت وأملاك الصحابة وقد طبع الكتاب قبل سنوات.

أما أبو عبدالله محمد بن أحمد الأسدي فقد ألّف في وصف الطريق بين مكة والمدينة وهو يقدم فيه معلومات قيّمة عن الأملاك الواقعة على تلك الطريق

ومعلوماته موجودة في كتاب المناسك ومنازل الحج الذي طبع مؤخراً.

إن معظم المؤلفات لم يبق منها إلا ما نقله عنها المتأخرون وخاصة السمهودي الذي رغم كثرة نقله لا يمكن الجزم بأنه قد استوعب في كتابه كافة معلوماتهم.

أما الزبير بن بكار فإن كتابه في نسب قريش طبع مؤخراً بعضه وفيه معلومات غير قليلة عن أملاك الزبيريين.

لا يمكن القول بأن المعلومات التي لدينا عن الملكيات الكبيرة شاملة، فأغلبها تتركز حول ملكيات المقيمين في المدينة، وخاصة بعض الأسر المعينة، كما أننا لا نجد إشارات إلى هذه الملكيات بعد القرن الثاني ولا نعلم فيما إذا كان ذلك راجعاً إلى إغفال المؤرخين لذكرها أم لتبدل الأحوال الاقتصادية التي أدت إلى تدهور الأحوال الاقتصادية. والواقع أن الأزمات الاقتصادية يرد ذكرها منذ أوائل القرن الثاني ففي زمن هشام بن عبدالملك حدثت أزمة اقتصادية عنيفة أدت إلى تدهور الحياة الاقتصادية وإلى هجرة بعض السكان.

وأكبر الأسر التي اهتم أفرادها بامتلاك الأراضي الزرا عية وإحيائها كما تقدمه المصادر التي اعتمدت عليها هم علي والزبير وأولادهما، وطلحة، وعبدالرحمن بن عوف.

أملاك علي بن أبي طالب

فأما علي بن أبي طالب فأهم أملاكه ينبع حتى أن البكري يقول: ينبع وادي علي بن أبي طالب (معجم ما استعجم ١٣١٠) ويقول الشافعي: ولم يزل علي بن أبي طالب رضي الله عنه يلي صدقته بينبع حتى لقي الله عزّ وجل (الأم ٢٧٦/٣).

ويظهر أن علياً كان يقيم كثيراً في ينبع فقد روى «أحمد بن الضحاك أن أبا فضالة خرج عائداً لعلي بينبع وكان مريضاً فقال له: ما يسكنك هذا المنزل لو هلكت لم يَلِكَ إلا الأعرابُ أعراب جُهَيْنَة، فاحتمِل إلى المدينة فإن أصابك قدرٌ وليك أصحابك فقال علي: إني لست بميت من وجعي هذا إن رسول الله ﷺ عهد إلي أن لا أموت حتى أضرب ثم تخضب هذه ـ يعني لحيته ـ من هذه ـ يعني هامته ـ (وفاء الوفا ٢ / ٣٩٣).

ويروي يحيى بن آدم عن الحسن عن عبدالله بن الحسن «أن علياً رضي الله عنه سأل عمر بن الخطاب فأقطعه ينبع».

ويقول جعفر بن محمد إن علياً: أقطعه عمر ينبع ثم اشترى علي رضي الله عنه قطيعة عمر أشياء فحفر فيها يميناً (ابن شبّة ٢٢١، ياقوت ٣ / ٩٠٣ وفاء ٢ / ٣٥٦) ويروي عمار بن ياسر: أقطع النبي ﷺ علياً بذي العُشَيرَة من ينبع ثم أقطعه عمر بعد ما استخلف قطيعة، واشترى علي إليها قطيعة وكانت أموال علي بينبع عيوناً متفرقة تصدق بها. (ابن شبة٢٢١ ٢ / ٣٩٣) وهذا نص غامض قد يفهم المرء منه أن كل هذه الأموال بينبع.

ويروي ابن شبّة عن كشد بن مالك الجهني قال: نزل طلحة بن عبدالله وسعيد بن زيد بن علي بالمنجار (البكري: التجار) وهو موضع بين حورة السفلى وبين منحوين (البكري: منحوس) على طريق التجار في الشام حين بعثهما رسول الله ﷺ يرقبان عِير أبي سفيان فأجازهما كشد فلما أخذ رسول الله ﷺ ينبع أقطعها له فابتاعها منه عبدالرحمن بن سعد الأنصاري بثلاثين ألف درهمٍ فخرج عبدالرحمن إليها فرمى بها وأصاب سافيها وربحها فقدرها وأقبل

راجعا فلحق علي بن أبي طالب رضي الله عنه بمنزل وهو يليه دون ينبع فقال: من أين جئت؟ فقال: من ينبع وقد: شنفتها فهل لك أن تبتاعها؟ قال علي: قد أخذتها بالثمن، قال: هي لك. فكان أول شيء عمله فيها البُغَيْبَغة (ابن شبة ٢١٩ ـ ٢٢٠ وفاء ٢ / ٣٩٢ ـ البكري ٦٥٧).

إن هذا النص يظهر أن علياً اشتراها جملة، ولا يشير من أين حصل عليّ على الثلاثين ألف درهم كما لا يشير إلى الإقطاعات التي ظفر بها من النبي ﷺ وهل سبقت هذا الشراء وهو ما نرجحه كما لا يذكر موقع إقطاع عمر.

وإذا أخذنا بما قال ابن شَبّة فيمكن القول أن النبي أقطع علياً بعض ينبع ثم وسعها شراءً أو إقطاعاً فأصبحت ملكية واسعة وإن كنا لا نعرف مساحتها.

ويقول ابن شَبّة فيما نقل في صدقته: وكانت أمواله متفرقة بينبغ منها عَين يقال لها عين البُحَير، وعين يقال لها عين أبي نَيْزر، وعين يقال لها نولا، وهي التي يقال أن علياً رضي الله عنه عمل فيها بيده، وفيها مسجد النبي وهو متوجه إلى ذي العُشَيرة، وفي هذه العيون اشراب بأيدي أقوام زعم بعض الناس أن ولاة الصدقة أعطوهم إياها، ودعم الذين هي بأيديهم أنها ملك لهم إلا عين نولا، فإنها خالصة (ابن شبة ٢٢١ ـ ٢٢٢)، (وفاء ٢ / ٣١٨).

ليست لدينا معلومات عن عين البُحَير وعين نولا، ويبدو أنهما من أقدم عيون ينبع لأن علياً عمل فيها بيده، وفيها مسجد النبي ﷺ في العُشَيرة. أما البغيبغة وعين أبي نيزر فلدينا عنها معلومات واسعة نسبياً.

أما البغيبغة فقد روى ابن شَبّة أن ينبع لما صارت لعلي كان أول شيء عمله فيها البُغَيبِغَة، وأنه لما بُشّر بها حين صارت له قال: تَسُرُّ الوارث، ثم قال: هي صدقة على المساكين وابن السبيل وذوي الحاجة الأقرب (ابن شبة ٢٢٠).

وفي رواية للواقدي أن جذاذها بلغ في زمن علي ألف وسق. وقال محمد بن يحيى: عمل علي بينبع البغيبغات، وهي عيون منها عين يقال لها خيف

الأراك، ومنها عين يقال لها خيف ليلى، ومنها عين يقال لها خيف نسطاس فيها خليج من النخل مع العين.

وكانت البغيبغات مما عمل علي وتصدّق به، فلم يزل في صدقاته حتى أعطاها حسينُ بن علي عبدَالله بن جعفر بن أبي طالب يأكل ثمرها: ويستعين بها على دينه ومؤونته، على أن لا يزوج ابنته من يزيد بن معاوية، فباع عبدالله تلك العيون من معاوية. ثم قبضت حين ملك بنو هاشم الصوافي فكلم فيها عبدالله بن حسن بن حسن أبا العباس وهو خليفة فردّها في صدقة علي، فأقامت في صدقته حتى قبضها أبو جعفر في خلافته وكلم فيها الحسن بن زيد المهدي حين استخلف وأخبره خبرها فردّها مع صدقات علي (ابن شبه ٢٢٢ وفاء ٢ / ٢٦٢ - ٣).

وقال المبرد: روي أن عليّاً لما أوصى إلى الحسن وقف عين أبي نيزر البغيبغة، وهي قرية بالمدينة وقيل عين كثيرة النخل، غزيرة الماء، فلم تزل هذه الضيعة في يد بني عبدالله من ناحية أم كلثوم يتوارثونها حتى استخلف المأمون فذكر له فقال: كَلّا، هذه وقف علي، فانتزعها وعوضهم عنها وردّها إلى ما كانت عليه (وفاء ٢ / ٢٦٣).

ويقول السمهودي عن البغيبغة: «وهي معروفة اليوم بينبع» (وفاء ٢ / ٢٦٢).

ويقول وكيع: «إن البغيبغة صدقة علي بن أبي طالب وإن معاوية كان خطب أم كلثوم بنت عبدالله بن جعفر وهي بنت زينب بنت علي لفاطمة بنت محمد، على ابنه يزيد، فأراد أن ينكحه فبعث إلى حسين في ذلك فذكر حديثاً طويلاً فيه أن البغيبغة لم تزل في يد حسن حتى هلك، ثم وثب عليها يزيد بن معاوية فكانت في يده، ثم كانت في يد ابن الزبير فكانت إذا كانت المدينة في يد ابن الزبير وثب عليها آل علي، وإذا كانت في يد يزيد بن معاوية قال: البغيبغة في يده، ثم دفعها عبدالملك إلى آل معاوية، حتى قام عمر بن

عبـدالعـزيز فردّهـا إلى آل علي، فلما ملك يزيد بن عبدالملك ردّها إلى آل معاوية، (أخبار القضاة ٢ / ١٥٣).

أما عين أبـي نيزر فقد ذكر السمهـودي: «عين أبي نيزر بينبع من صدقة علي بن أبي طالب» (وفاء ٢ / ٣٤٨).

يروي أبو محلم محمد بن هشام بإسناده: كان أبو نيزر من أبناء بعض ملوك الأعاجم، قال: وصح عندي بعد أنه من ولد النجاشي فرغب في الإسلام صغيراً، فأتى رسول الله ﷺ وكان معه في بيوته، فلما توفي رسول الله صار مع فاطمة وولدها.

قال أبو نيزر: جاءني علي بن أبي طالب وأنا أقوم بالضيعتين عين أبي نيزر والبغيبغة فقال: هل عندك من طعام؟ فقلت: طعام لا أرضاه لأمير المؤمنين: قَرِعٌ من قَرِع الضيعة ضالته بإهالةٍ سَنِخَةٍ (البكري حنقته بإهالة سنحة) فقال: عَلَيّ به! فقام إلى الربيع وهو جَدْوَل، فغسل يده، ثم أصاب من ذلك شيئاً ثم رجع إلى الربيع.

ثم جعلها صدقة فكتب: «بسم الله الرحمن الرحيم؛ هذا ما تصدق به عبدالله علي أمير المؤمنين، تصدّق بالضيعتين: بعين أبي نيزر والبغيبغة على فقراء أهل المدينة وابن السبيل يقي بهما وجهه من حَرّ النار يوم القيامة، لا تباعا ولا توهبا حتى يرثهما الله وهو خير الوارثين إلا أن يحتاج إليهما الحسن والحسين فهما طلق لهما وليس لأحد غيرهما.

قال أبو محلم محمد بن هشام: فركب الحسين دَيْنٌ فحمل إليه معاوية بعين أبي نيزر مائتي ألف دينار فأبى أن يبيع وقال: إنما تصدّق بها أبي يَقي وجهه حَرَّ النار ولست بايعهما بشيء (ياقوت ١ / ٧٥٧ والبكري عن محمد بن يزيد عن محمد بن هشام ٦٥٧ ـ ٨).

وينقل ابن شبه كتاب صدقة علي وفيه: (إن ما كان لي بينبع من ماء يعرف لي فيهـا ومـا حوله صدقة وقفتها غير أن رباحاً وأبا نيزر وجبيراً اعتناقهم وهم

يعملون في الماء خمس حجج وفيه نفقتهم ورزقهم (ابن شبه ٢٢٥ ـ ٦، وفاء ٢/٣٤٨)؛ وروى ابن ابي شيبة، في كتابه المصنف (١٠/٣٧٥ ـ ٦) مع بعض الاختلاف في الألفاظ.

ونحن نرجح أصالة هذه الجملة لسعة اطلاع ابن شبة واهتمامه بالصدقات ودقته، ونرى أن نص أبي محلم المذكور آنفاً مبتور، غير أنه غير مغلوط لأن السمهودي يقول «فكتب وذكر الصدقة بالضيعتين البغيبغة وعين أبي نيزر على فقراء أهل المدينة وابن السبيل، لا يباعان ولا يوهبان إلا أن يحتاج لهما الحسن أو الحسين فهما طلق لهما وليس ذلك لغيرهما، قال ابن هشام: فركب الحسين دين فحمل إليه معاوية بعين أبي نيزر مائتي ألف دينار فأبى أن يبيع. (وفاء ٢ / ٣٤٨) ويبدو أن السمهودي قد نقل عن محمد بن هشام هذا النص الذي يشبه ما رواه ياقوت والبكري.

ويروي ياقوت أن وقف هذين الموضعين كان لسنتين من خلافة علي (ياقوت ١ / ٦٩٧) وهذا نص غير دقيق لأن علياً لم يذهب إلى المدينة بعد أن سار إلى العراق في أوائل خلافته.

ويروي ياقوت: (وتحدث النيزريون أن معاوية كتب إلى مروان بن الحكم وهو والي المدينة: أما بعد فإن أمير المؤمنين قد أحب أن يرد الإلفة ويسل السخيمة ويصل الرحم، فإذا وصل إليك كتابي فاخطب إلى عبدالله بن جعفر ابنته أم كلثوم على يزيد بن أمير المؤمنين وأرْغِبْ له في الصداق. فوجه مروان إلى عبدالله بن جعفر فقرأ عليه كتاب معاوية وعرفه ما في الإلفة من إصلاح ذات البين، قال عبدالله: إن خالها الحسين بينبع، وليس ممن يُفْتات عليه، فأنظرني إلى أن يقدم، وكانت أمها زينب بنت علي (رضي الله عنها) فلما قدم الحسين ذكر له ذلك عبدالله بن جعفر فقام من عنده ودخل على الجارية، وقال: يا بنية إن ابن عمك القاسم بن محمد بن جعفر بن أبي طالب أحق بك، ولعلك ترغبين في كثرة الصداق وقد نَحلتك البُغيبغات.

فلم تزل هذه الضيعة في يدي (آل) عبدالله بن جعفر من ناحية أم كلثوم

يتوارثونها حتى استخلف المأمون فذكر [له] ذلك فقال: كلا هذا وقف علي بن أبي طالب على ولد فاطمة، فانتزعها من أيديهم وعوضهم عنها وردها إلى ما كانت عليه» (ياقوت ١ / ٦٩٧ البكري ٩٥٦ عن محمد بن هشام بتلخيص).

أملاك أخرى:

يروي جعفر الصادق رضي الله عنه أن النبي ﷺ أقطع علياً رضي الله عنه أرضين الفقيرين وبئر قيس والشجرة (ياقوت ٣ / ٩٠٦ وفاء ٢ / ٣٥٦) ويذكر يحيى بن آدم أن النبي ﷺ أقطع علياً بئر قيس والشجرة دون أن يذكر الفقيرين (الخراج: ٢٥٥) ذكر ابن شبّة في صدقة علي أن فيها الفقيرين بالعالية وبئر الملك بقناة، والأدبية بإضم وأنه ذكر أن حسناً أو حسيناً، باعا ذلك فتلك الأموال متفرقة في أيدي الناس ثم حكى كتاب الصدقة نصاً ولفظه: والفقيرين كما قد علمتم صدقة في سبيل الله. ثم ذكر تسويغ البيع لكن من الحسن والحسين دون غيرهما (ابن شبه ٢٢٣، وفاء ٢ / ٣٥٦، ٢٥٨).

ويقول السمهودي: «الفقير موضعين قرب المدينة يقال لهما الفقيران... قال: المَجد: وبعالية المدينة حديقة تعرف بالفقير... وسبق في الصدقات مكاتبة سلمان سيده القرظي على أن يحيى له ذلك النخل بالفقير فالظاهر أنه المعروف اليوم بالفقير قرب بني قريظة» (وفاء ٢ / ٣٥٦).

وذكر ابن شبَّة في صدقات علي رضي الله عنه واد يقال له تُرعة بناحية فَدَك بين لابتي حرة ووداً يقال له الأسحن (ابن شبه ٢٢٥، وفاء ٢ / ٢٧٠) وأن له عين ناقه بوادي القرى عن العلا، وله بحرَة الرَّجْلا من ناحية شعب زيد: وادٍ يدعى الأحمر، شطره في الصدقة، وشطره بأيدي آل مناع، وبني عدي منحه من علي، وله أيضاً بحرة الرجلا وادٍ يقال له البيضاء فيه مزارع وعضاه، وله بحرة الدخلا أربعة آبار.. وله بناحية فدك بأعلى حرة الرجلا مال يقال له القصيبة... إن وادي القصيبة قبلي خيبر وشرقي وادي عصر» ابن شبة ٢٢٤، ٢٢٦ (وفاء ٢ / ٢٨٨).

يروي يحيى بن آدم عن قيس عن عبدالله بن عطاء عن أبي جعفر «ما قتل

ابن عفان حتى بلغت غلة علي مائة ألف» (الخراج ٦٣).

يذكر الشافعي «ولم يزل علي بن أبي طالب رضي الله عنه يلي صدقته. بينبع حتى لقي الله عز وجل، ولم تزل فاطمة عليها السلام تلي صدقتها حتى لقيت الله تبارك وتعالى (الأم ٣ / ٢٧٦). ويقول أيضاً: وقد وصفت لك أن أهل هذه الصدقات من آل عليب وغيرهم قد ذكروا ما وصفت من أن عليّاً ومن تصدّق لم يزل يلي صدقته، وصدقاتهم فيها جارية ثم ثبتت قائمة مشهورة القسم والموضع إلى اليوم (الأم ٣ / ٢٧٨).

وهو يروي عن محمد بن علي بن نافع عن عبدالله بن حسن بن حسين عن غير واحد من أهل بيته قال: وأحسبه قال زيد بن علي، إن فاطمة بنت رسول الله ﷺ تصدقت بمالها على بني هاشم وبني المطلب وإن عليّاً رضي الله عنه تصدق عليهم وأدخل معهم غيرهم، قال الشافعي: وأخرج إليّ والي المدينة صدقة علي بن أبي طالب وأخبرني أنه أخذها من آل أبي رافع، وأنها كانت عندهم فأمر بها وقرئت عليَّ فإذا فيها: تصدق بها علي رضي الله عنه على بني هاشم وبني المطلب، وسمى معهم غيرهم قال وبنو هاشم تحرم عليهم الصدقة المفروضة لم يسم علي ولا فاطمة منهم غنياً، ولا فقيراً. . .» (الأم ٣ / ٢٧٩).

فأما صدقة فاطمة فمنها ـ فيما يروي عرام ـ أم العيال (جبال تهامة ٤٠٤ ياقوت ١ / ٣٣٦ وفاء ٢ / ٢٤٨).

أملاك آل علي:

وبجانب أملاك علي وفاطمة وصدقاتهما التي ورثها أولادهما فقد ذكرت أراضي كان يمتلكها الحسن والحسين وأولادهما في مواقع متعددة دون أن تشير المصادر إلى زمن امتلاكها أو طريقته.

فيذكر عرام: (وفي سايَة نخل ومزارع وموز ورمان وعنب. . وأصلها لولد علي بن أبي طالب وفيها من أفناء الناس (عرام ص ٤١٤، ياقوت ٢ / ٢٠٦ البكري ٧٨٦ وفاء ٢ / ٣٢١). ويقول ابن جِنّي: شَمَنْصِيْر: جبل سايَة، واد

عظيم به أكثـر من سبعين عيناً وهـو وادي أمَـج» (وفـاء ٢ / ٣٢١) ويقـول السمهودي: «عين يحنس كانت بالمدينة للحسين بن علي استنبطها غلام له يقـال له يحنس: وبـاعها علي بن الحسين من الوليد بن عتبة بن أبي سفيان بسبعين ألف دينار قضى بها دين أبيه الحسين إذ قتل وعليه هذا القدر» (وفاء ٢ / ٣٤٩) ويقول أيضاً: (قراقر موضع من أعراض المدينة لآل حسين بن علي بن أبي طالب» (وفاء ٢ / ٣٦٠) و «العَمْقُ: واد يصب في الفُرُع ويسمى عَمْقَيْن لبعض ولد الحسين بن علي، وقيل هو عين بوادي الفرع وسبق في أودية العقيق أن ما يدبَرَ من ثنية عَمْقٍ يصب في الفُرُع» (وفاء ٢ / ٣٤٣).

ويذكـر الـطبري: أن علي بن الحسين وهو بمال له إلى جنب المدينة (طبـري ٢ / ٤١٠). ويذكـر السمهودي: (عَبَاثِرُ: واد من الأشعر بين نخلى وبُـوَاط فيه نقب يؤدي إلى ينبـع وهـو لبطن من جهينة ابتاع موسى بن عبدالله الحسيني منهم أسفله وعالج بها عيناً (وفاء ٢ / ٣٤٢).

أما عن الحسن فيقول السمهودي أن «الحفياء صدقة الحسن بن علي» (وفاء ٢ / ٢٩٢). و «مرتج: واد قرب المدينة لحسن بن علي وقيل: موضع قرب الأبواء (وفاء ٢ / ٣٧١). ويقول ياقوت: مرتج وهو موضع قرب وَدّان وقيل هو في صَدْر نَخْلى واد لحسن بن علي بن أبي طالب (ياقوت ٤ / ٤٨٦).

أما أولاده فيقول السمهودي «نَخْلى من أودية الأشعَر الغَوْرية تصب في يَنْبُع وبأسفله عيون لحسن بن علي بن حسن منها ذات الأسيل وبأسفله البَلَدة والبُليدة» (وفاء ٢ /٣٨٢) و«السيالة وهي لولد الحسن بن علي ولقوم من قريش» اليعقوبي البلدان ٣١٤.

ويضيف السمهودي على ذلك «وعلى ميل منها عين تعرف بسُوَيقَة لولد عبدالله بن حسن كثيرة المياه عذبة..» (وفاء ٢ / ١٦٦ بكري ٧٧٠).

ويقول البكري «الحزرة تلقاء سُوَيقة لآل الحسن بن حسن بن علي بن أبي طالب» (بكري ص ٤٤١). أما السمهودي فيقول «الحَزْرَة: من أودية الأشعر

يفرغ في الفقارة، سكانه بنو عبدالله بن الحصين الأسلميون وبه المُليْحة وبأسفلها العين التي تدعى سُوَيقة (وفاء ١ / ٢٩١). ويقول البكري: «البثنة أرض تلقاء سويقة، بالمدينة اعتملها عبدالله بن حسن بن حسن.. وبأسفل الحورة عين عبدالله بن الحسين التي تدعى سويقة، ثم تنفذ بين السفح والمُشاش، وبها ذات الشعب وبها المليحة» (بكري ١٥٦).

أما الحسن بن زيد فقد كانت له أملاك كثيرة منها: «الحفيا صدقة الحسن بن زيد بن علي وهي بأدنى الغابة» (وفاء ٢ / ٢٩٢). و«عابد بطرفه عين للحسن بن زيد على الطريق منقطعاً فيها» (وفاء ٢ / ٢٤١). و«السُّقيا... وهي كثيرة الآبار والعيون والبرك كثير منها صدقات للحسن بن زيد» (البكري ٧٤٣).

و«عيون الحسين بن زيد بن علي بن الحسين وهي ثلاث بأعمال المدينة إحداها بالمضيق والأخرى بذي المروة والثالثة بالسقيا» (وفاء ٢ / ٣٤٩).

ويروي السمهودي عن الحسن بن زيد أنه أخذ من معن بن زائدة عشرين ألف دينار... «وقدمت المدينة واستخرجت عيناً بالمضيق وعيناً بالسُّقيا وبنيت منازل بالبقيع» (وفاء ٢ / ٣٤٩).

ويذكر السمهودي: سويقة عين عذبة كثيرة الماء بأسَفل حزرة (حورة؟) على ميل من السيالة ناحية عن الطريق يمين المتوجه إلى مكة لولد عبدالله بن حسن. و«قال المجد: هي موضع قرب المدينة يسكنه آل علي بن أبي طالب (وفاء ٢ / ٣٢٦ وانظر ١٦٦).

وكان محمد بن صالح بن عبدالله بن موسى الحسني خرج على المتوكل فأنفذ إليه أبا الساج في جيش ضخم فظفر به وبجماعة من أهله فأخذهم وقيدهم وقتل بعضهم وأخرب سُوَيْقَةَ وعقر بها نخلاً كثيراً وعقر منازلهم وما أفلحت سويقة بعد (الأغاني ٤/٨٥، وفاء ٢/٣٢٦). ويروي ياقوت «ملل: واد ينحدر من ورقان جبل مزينة، حتى يصب في الفَرش، فَرْش سُويقة وهو مُتَبَدّى بني حسن بن علي بن أبي طالب وبني جعفر بن أبي طالب ثم ينحدر من الفرش

حتى يصب في إضم ثم يفرغ في البحر» (ياقوت ٣ / ٨٧٤ ـ ٥).

ويقول الأسدي: (السيالة وهي لولد الحسين بن علي بن أبي طالب ولقوم من قريش، وعلى ميل منها عين تعرف بسيوقة لولد عبدالله بن حسن كثيرة الماء عذبة.. وذكر آباراً كثيرة بالسيالة وكان قد تجدد منها بعد النبي ﷺ عيون وسكان (وفاء ج ٢ ص ١٦٦).

ويقول اليعقوبي: «السيالة وهي لقوم من ولد الحسين بن علي بن أبي طالب وكان بها قوم من قريش وغيرهم» (البلدان ٣١٤).

ويقول البكري: (السيالة لولد حسن بن علي... وبالسيالة آبار عظيمة بئر الرشيد منها تسع أذرع (٧٧٠).

وقال الأسدي: «وبالسقيا مسجد لرسول الله إلى الجبل، وعنده عين عذبة ثم ذكر أن بالسقيا أزيد من عشر آبار، وأن عند بعضها بركة. ثم قال وفيه عين غزيرة الماء ومصبها في بركة في المنزل، وهي تجري إلى صدقات الحسن بن زيد، عليها نخل وشجر كثير، وكانت قد انقطعت ثم عادت في سنة ٢٤٣ ثم انقطعت في سنة ٢٥٣، وعلى ميل من المنزل موضع فيه نخل وزرع وصدقات للحسن بن زيد فيها من الآبار التي يزرع عليها ثلاثون بئراً، وفيها ما أحدث من أيام المتوكل خمسون بئراً، وماؤهن عذب، وطول رشائهن قامة وبسط وأكثر وأقل» (وفاء ٢ / ٣٢٣).

يروي الزبير بن بكار «كان الحسن بن زيد قد عود داود بن سلم مولى تيم إذا جاءته غلة من الخانقين أن يصله» (الأغاني ٦/ ١٥).

ويذكر السمهودي: «صَفَرُ جبل أحمر بفرش ملل يقابل عَبُّوداً، الطريق بينهما، وبه بناء كان للحسن بن زيد وبقضاه ردْهة يقال لها ردهة العجوزين والعجوزين هضبات هناك كان يسكنها أبو عبيدة بن عبدالله بن زمعة بن الأسود بن المطلب الزمعي جد ولد عبدالله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي

طالب لأمهم (وفاء ٢ / ٣٣٧، ٣٣٥، البكري ١٢٥٧).

ويقول السمهودي عن عبود: (وفاء: ٢ / ٣٤١) (بطرفه عين الحسن بن زيد على الطريق منقطعة فيها يقول معقل الليثي:

«قال الزمخشري يَيْنُ: عين بواد يقال له حَوْرتَان، وهي اليوم لبني زيد الموسوي من بني الحسن» (وفاء ٢ / ٣٩٣).

ويقول السمهودي عن يَين: «وسيلهما يصب في حَوْرَتين وأثر العين والقرية اليوم موجودة هناك، وكان بها فواكه كثيرة حتى نقل الهجري أن يين بلد فاكهة المدينة، وكانت تعرف من قريب بقرية بني زيد، فوقع بينهم وبين بني يزيد حروب فجلا بنو زيد إلى الصفراء وبنو يزيد إلى الفرع، فخربت، وكانت منازل أسلم قديماً (وفاء ٢ /٣٩٣).

يروي ابن شبَّة عن عيسى أنه لما قتل عيسى بن موسى محمداً (النفس الزكية) قبض أموال بني الحسن كلها فأجاز ذلك أبو جعفر (الطبري ٣ / ٢٥٨) ويروي أيضاً أنه «كتب أبو جعفر إلى عيسى بن موسى: من لقيك من آل أبي طالب فاكتب إلي باسمه، ومن لم يلقك فاقبض ماله، قال فقبض عين أبي زياد، وكان جعفر بن محمد تغيب عنه فلما قدم أبو جعفر كلمه قال: مالي قد قبضه مهديكم» (الطبري ٣ / ٢٥٨).

ويروي أيوب بن عمر «لقي جعفر بن محمد أبا جعفر فقال يا أمير المؤمنين ردّ علي قطيعتي عين أبي زياد، آكل من سعفها فقال: إياي تكلم بهذا الكلام، والله لأزهقن نفسك، قال فلا تعجل عليّ، قد بلغت ثلاثاً وستين، وفيها مات أبي وجدّي وعلي بن أبي طالب، وعلي كذا وكذا إن رِبْتُك بشيء أبداً، وإن بقيت بعدك إن رِبْتُ الذي يقوم بعدك، قال: فرقّ له وأعفاه (الطبري ٣ / ٢٥٨).

غير أن هشام بن إبراهيم بن هشام يروي «لم يرد أبو جعفر عين أبي زياد حتى مات فردها المهدي على ولده» (الطبري ٣ / ٢٥٨).

ويروي ياقوت والسمهودي عن الهجري «وفي شق حمراء الأسد الأيمن خاخ بلد ـ فيه منازل لمحمد بن جعفر بن محمد وعلي بن موسى الرضا وغيرهم، وبئر محمد بن جعفر وعلي بن موسى ومزارعهما تعرف بالحضر» (ياقوت ٢ / ١٨٤ وفاء ٢ / ٢٩٦ ـ ٧).

أما الحسين بن علي صاحب فَخٍّ فيروي الأصبهاني بسند عن الحسن بن هذيل أن الحسين قدم بغداد «فباع ضيعة له بتسعة آلاف دينار (مقاتل الطالبيين ٤٤١) والراجح أن هذه الضيعة كانت بالحجاز حيث يقيم الحسين بن علي.

ويذكر السمهودي أن زين العابدين كان يسكن العُنابة، وهي قارة سوداء ـ أسفل من الرويثة إلى المدينة . . . (وفاء ٢ / ٣٤٧).

كما يذكر أن «عين القشيري بطريق مكة بين السُّقيا والأبواء كثيرة الماء لها مشارع يشرب منها الحاج، وعليها نخل كثير كانت لعبدالله بن الحسن العلوي (وفاء ٢ / ٣٥١).

وقد ذكرت لآل جعفر بن أبي طالب أملاك منها مَلَلُ التي يذكر اليعقوبي أنها في هذا الوقت منازل قوم من ولد جعفر بن أبي طالب (البلدان ٣١٣) ويقول ياقوت: (ملل: واد ينحدر من ورقان جبل مزينة حتى يصب في الفرش فرش سُويقة وهو متبدّى بني الحسن بن علي بن أبي طالب وبني جعفر بن أبي طالب ثم ينحدر من الفرش حتى يصب في إضم (ياقوت ٤ / ٦٣٧، ٣ / ٨٧٤ ـ ٥).

وكان الأثيل موضع بين بَدر والصفراء به عين لآلِ جعفر بن أبي طالب (وفاء ٢ / ٢٤٢) وكُتانة: عين بين الصفراء والأثيل لبني جعفر بن أبي طالب (وفاء ٢ / ٣٦٤) ويقول البكري إن «كُتانة موضع بنجد فيه نخل كثير كان لجعفر بن إبراهيم بن عبدالله بن جعفر قال محمد بن حبيب: وهي اليوم لبني مريم» (البكري ١١١٣).

ولبني جعفر بن أبي طالب عين بالشّبا: وادٍ من أودية المدينة. . وقال ابن حبيب: الشبا قريب من الأبواء لجهينة (بكري ٧٧٧ ياقوت ٢ / ٢٤٧) وينقل ياقوت عن أبي الحسن المهلبي: أن شبا واد بالأثيل من أعراض المدينة فيه عين يقال لها خيف الشبا لبني جعفر بن إبراهيم من بني جعفر بن أبي طالب (ياقوت ٢ / ٢٤٧، ٣ / ٥٧٣، وفاء ٢ / ٣٢٧).

وينقل ياقوت عند كلامه عن ودّان عن أبي زيد قوله: وبها كان أيام مقامي بالحجاز رئيس للجعفريين ـ أعني جعفر بن أبي طالب ـ ولهم بالفرع والسائرة ضياع كثيرة، وبينهم وبين الحسنيين حروب ودماء حتى استولى طائفة من اليمن يعرفون ببني حَرْبٍ على ضياعهم فصاروا حرباً لهم فضعفوا (ياقوت ٤ / ٩١٠ وفاء ٢ / ٣٩٠).

أملاك آل الزبير:

لقد بدأ امتلاك الزبير للأراضي منذ وقت مبكر.

فيروي هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ أقطع الزبير أرضاً فيها نخل كانت من أموال بني النضير (ابن سعد ٣ ـ ١ / ٧٢ فتوح البلدان ٢٠).

ويذكر ابن شبّة: صدقة الزبير في بني مُحمّم، وهي قرب صدقات النبي ﷺ وكانت معروفة في زمن الشافعي، ويذكر ابن شبّة عن أبي غسان أن النبي ﷺ أقطع الزبير ماله الذي يقال له بنو مُحَمّم من أموال بني النضير، فابتاع إليه الزبير شيئاً من أموال بني محمم فتصدق بها على ولده (وفاء ٢ / ٦٨ انظر أيضاً ٢ / ٣٧).

يروي هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر أقطع الزبير الجُرف (ابن سعد ٣ ـ ١ / ٧٢، وفاء ٢ / ٢٨٠).

ويروي يحيى بن آدم عن عروةُ أن أبا بكر أقطع الزبير ما بين الجُرُفِ إلى قناة (الخراج ٧٧، فتوح البلدان ٢٠ ياقوت ٤ / ١٨٢).

كما يروي هشام بن عروة عن أبيه أن عمر أقطع الزبير العَقِيق كُلّه (ابن سعد ٣ ـ ١ / ٧٢) إلا أن أوسع أملاك الزبير هي الغابة. يقول هشام بن عروة: «وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف فباعها عبدالله بن الزبير بألف ألف وستمائة ألف، ثم قام فقال: مَن كان له على الزبير شيء فليوَافِنا بالغابة، قال فأتاه عبدالله بن جعفر وكان له على الزبير أربعمائة ألف، فقال لعبدالله: إن شئتم تركتها لكم، وإن شئتم فأخّروها فيما تؤخّرون إن أخّرتم شيئاً، فقال عبدالله بن الزبير: لا، . قال: فأقطعوا لي قطعة، فقال عبدالله: لك من هاهنا إلى هاهنا، قال: فباعه منها بقضاء دَيْنه فأوفاه، وبقي منها أربعة أسهم ونصف، قال: فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة، قال: فقال له معاوية: كم قُوِّمَتِ الغابة؟ قال: كل سهم مائة ألف، قال: كم بقي؟ قال: أربعة أسهم ونصف، قال: فقال المنذر بن الزبير: قد أخذت سهماً بمائة ألف، فقال عثمان: فكم بقي؟ قال: سهم ونصف، قال: أخذته بخمسين ومائة ألف، قال: وباع عبدالله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة ألف، ثم قسم الميراث وله أربعة نساء فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائة ألف، قال فجميع ماله خمسة وثلاثون ألف ألف ومائتا ألف» (سعد ٣ ـ ١ / ٧٦) انظر أيضاً وفاء ٢ / ٣٥١ ـ ٢ ياقوت ٦٧٣. ويقول هشام بن عروة: «قتل الزبير ولم يدع ديناراً، ولا درهماً إلا أرْضين منها الغابة (ابن سعد ٣ ـ ١ / ٧٦).

ويذكر البكري أن بالغابة «ثرمد مال كان للزبير باعه عبدالله ابنه في دين أبيه ثم صار للوليد بن يزيد» (البكري ١٣٣٣) فأما عروة بن الزبير فيروي البكري أنه اشترى أرض المغيرة بن الأخنس التي في وادي العقيق والتي كان قد أقطعها مروان بن الحكم عبدالله بن عباس بن علقمة من بني عامر «فذلك مال عروة بن الزبير، وهناك قصره المعروف بقصر العَقيق، وبئره المنسوبة إليه وهي سقاية» (البكري ١٢٣٠).

كما كانت له صلاصل وهي أرض بِحَرَّة بطحان ثم صارت لابنه يحيى فوقفها في بنيه وكان يقال لها المغتربة (وفاء ٢ / ١٩٦).

كما كانت له أموال بمجاج[1] في ناحية الفُرْع حيث مات ودفن هناك (ابن سعد ٥ / ١٣٥).

ولما ولي إبراهيم بن هشام لهشام بن عبدالملك أراد أن يدخل في حقوق بني عروة بالفرع فحال بينه وبين ذلك فهدم قصر عروة وشعثه، وطرح في بئر عروة جملاً مطلياً بقطران فكتب عبدالله إلى هشام بن عبدالملك بذلك، فكتب إلى ابن أبي عطاء عامله على ديوان المدينة أن يرد ذلك على ما كان حتى يضع الوتد في مَحَلِهِ، فكان غُرْمُ ذلك ألف دينار وثلاثين ألف درهم (وفاء ٢ / ١٩٣).

ويروي الزبير عن مصعب بن عثمان أنه كان لعروة المقتربه وهي ضيعة بحرَّة بطحان «. . . فلما مات عروة قال يحيى بن عروة لهشام: إن شئت خذ ميراثي من أبي وأعطني حقك من المقتربة وإن شئت فأعطني ميراثك من أبيك وخذ حقي من المقتربة (نسب الزبير ٢٩٩ / [٥٢٥]).

أما مصعب فيروي ابن رستة أن «بطن نخل[2] وهو منزل كثير الأهل والخير كثير النخل والزرع والماء من السنى، والبئر بها قريبة القعر على خمس أذرع يظهر الماء وهي أرض رضراض عمرها بعد الإسلام مصعب بن الزبير في أيام أخيه (الأعلامه ص ١٧٧).

أما عبدالله بن الزبير فقد كانت له أموال في ثْرير عند أنصاب الحرم بمكة (ياقوت ـ ج ٣ ص ١٣).

ويذكر السمهودي عند كلامه عن أتمة[3] عبدالله بن الزبير أن بها بئراً

---

١ ـ مجاح ـ بالميم بعدها جيم مفتوحة، فألف، ثم حاء مهملة: وادٍ ينحدر من الفرع حتى يصب في وادي الأبواء عند مكان عين القشيري المعروف الآن باسم بئر ابن مبيريك، درست العين، وحفرت بقربها هذه البئر.

٢ ـ يعرف الآن باسم الحناكية واد واسع فيه قرى صغيرة ذات مياه كثيرة.

٣ ـ في النقيع، في اعلى العقيق.

تعرف بابن الزبير كان الأشعث المزني يلزمها ويتخذ بها المال فاقتنى ماشية كثيرة (وفاء ٢ / ٢٤١).

ومن أهم أملاك الزبير الفرع ويبدو أنها كانت منطقة زراعية قديمة فيروي الزبير عن علي بن صالح عن عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن عروة: أن الفرع أول قرية مارت إسماعيل النبي ﷺ التمر بمكة، وكانت من عمل عاد شقت لها بين جبلين ثم سلكت بالسيل فيه (نسب الزبير ١/ ٥٣ ـ ٤ [٨٨] البكري ص ١٠٢٠).

ويروي الزبير بنفس السند عن عروة أن أسماء بنت أبي بكر قالت لعبدالله: أي بني أَعُمِرَ الْفُرْعُ؟ قال: نعم يا أمتاه لقد عمر واتخذتُ به أموالاً، قالت: والله لكأني أنظر إليه حين مررنا مهاجرين من مكة وكأني أرى فيه نخلات وأسمع نباح كلب (نسب الزبير ٥٤ [٨٩]. البكري ١٠٢٠).

ويروي عن عمه مصعب بن عبدالله «اعتمل عبدالله بن الزبير بالفرع عين الفارعة والسنام، واعتمل عروة بن الزبير عين المهد وعسكر، واعتمل حمزة بن عبدالله عين الربض والنجفة (نسب الزبير ص ٥٤ [٩٠]).

فأما عين المُهْد فقد صارت لمنذر بن مصعب، وقد ذكرها خالد بن مصعب في شعر وجّهه لأخيه منذر بن مصعب وعارض بعض أصحابه بمال له على عين المهد من الفرع إلى مال لأخيه بالجوانية، فقال خالد:

خليلي أبـا عثمـان ما كنت تاجراً أتـأخـذ أنضـاحـاً بنهـر مفجـر؟
أتجعـل أنضـاحـاً قليلاً فضـولهـا إلى المهد يوماً أو إلى عين عسكر؟
وتـأتي بعَصْفٍ، حين يَحْمِلُ نخلها فَغىً ليس يُرجى للعلوفـة، أغبـر
(نسب الزبير ٣٤١ [٥٩٧])

وقد أعطى حمزة بن عبدالله ابنه عباداً الربض والنجفة، عينين بوادٍ يقال له الفرع بين المدينة ومكة، تسقيان أكثر من عشرين ألف نخلة ولهما قدر كبير (نسب الزبير ٥٢ [٨٥])، فحازهما عباد في حياة أبيه حتى مات وهما في يده،

فقام عليه إخوته بنو حمزة فخاصموه، إلى عمر بن عبدالعزيز وهو والي المدينة زمان عبدالملك بن مروان، فقضى بهما لعباد. وكان عامر بن حمزة، وأمه أم ولد، من سروات آل الزبير وجلدائهم، فيمن خاصمه، فلما قضى عليهم عمر لعباد، وجعل عامر بعد ذلك بيسير يغدو إلى عمر بن عبدالعزيز ويروح في أجراد من ثيابه فيتغدّى معه ويتعشى، فوقع في نفس عمر بن عبدالعزيز مع الذي رأى من ظاهر كسوته أن به إلى ذلك حاجة، وأن أباه أجحف به فيما صنع بعباد، فأرسل إلى عباد فقال له: إني كنت قضيت لك بالربض والنجفة، وقد رأيت غير ذلك، ولا أراني إلا سأكر النظر في أمرك وأمر إخوتك، فقال له عباد: إن الذي رأيت من أخي إنما هو مَكْرٌ منه، والله ما به إليه حاجة، وما أخذت هاتين العينين لأستأثر بهما، وأنا أشهدك أني قد أسلمتهما اليوم ورددتهما ميراثاً، فجزاه عمر خيراً، وصارتا ميراثاً واقتسمتا (نسب الزبير ٥٥ ـ ٥٦، ٩٢ ـ ٩٣).

وتصدّق عامر بن حمزة بالربض على بنتيه فاخته وأسماء وعلى أعقابهما. . . وصارت تلك الصدقة لولد عبدالله بن نافع الأكبر (نسب الزبير ٥٦ [٩٥]).

يقول الزبير بن بكار: «عين الجثجاثة وهي تبعد ستة عشر ميلاً من المدينة عند حمراء الأسد، بها منازل آل حمزة وعباد وثابت بني عبدالله بن الزبير (البكري ص ٣٦٧) ويروي الهجري أن الجثجاثة صدقة عباد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير وبها قصور وبنيان» (البكري ص ٣٦٧، ١٣٢٩).

ويروي البكري (الأثبة وفيه مال لعباد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير كثيرة النخل وهي وقف (البكري ١٣٢٨).

«وقال الهجري في حمى النقيع، وفي شرقي الحرة قَلتَتانِ نقي ماؤهما وهما أثب وأثيب، وقال في ترتيب مجراه وغدرانه ما لفظه: ثم الأثبة وبها غدير يسمى الأثبة وبه سميت، وبه مال لعبدالله بن حمزة الزبيري، ونخل ليحيى الزبيري» (وفاء ٢ / ٢٤١).

ويذكر الزبير «خرج محمد بن عباد بن عبدالله بن الزبير يريد الصدقة بتَمْرِهِ فعرضت إلى ما له بالفرع ثلاث طرق. . . (البكري ٣٢٢).

أما أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن المنذر بن عبدالله بن الزبير فقد روى الزبير بن بكار عن عمه عنه «فأصمت (؟) إلى الأوقص ضيعتي بالسر[1] سرّاء فهم فنازعني شيخ من الفهميين، فقال أرضنا ومسلمنا، فقلت: إن الأموال قد تنقل (وكيع: أخبار القضاة ١ /٢٦٦).

«وكـان الزبير بن خبيب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير نازلاً في ضيعته بالمريسيع سنين» (نسب الزبير ٩٩ [٢٠٧] تاريخ بغداد ٨ /٤٦٦. وله أيضاً ضيعة بوادي القُرى توفي بها (نسب الزبير ١٠٩ [٢١٣]).

أما المغيرة بن خبيب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير، فيروي الزبير بن بكار أن المهدي أقطعه «عيوناً رغاباً بإضَم منها عين يقال لها النيق وأُلات الحب» (البكري ص ١٦٦، نسب الزبير ١١٣ [٢٢١]).

أما الزبير بن بكار فيروي البكري أن له «ثنية الشريد وبها مزارع وآبار وهي ذات غضاهِ وآجام تنبت ضروباً من الكلأ» (البكري ١٣٣١).

ولعكاشة بن مصعب ضيعة ببني أمية بن زيد تعرف بأم عظَام (نسب الزبير ٣١٥ [٥٦٠] ٥٢٣ [٥٦٠]).

وقـد ذكرت لآل الزبير أراضي دون تعيين مالكيها بالتحديد. ومن هذه الأراضي «الجوانية أرض من المدينة لآل الزبير بن العوام» (البكري ٤٠٨). و«خليفة عبدالله بن أبي أحمد بن جحش، وفيها مزارع ونخل وقصور لقوم من آل الزبير وآل أبي أحمد» (البكري ١٣٢٨).

وكانت لمصعب بن عمر الزبيري ضياع ببطن نخل (نسب الزبير ٣٢٩ [٥٧٣]). وكان عبدالملك بن يحي: (رجلاً، موسراً، وباع من أبي عبيدالله عيناً له يقال له ملح بساية، بعشرة آلاف دينار (نسب الزبير ٧٧ [١٥٢]).

«. . وقال في عينه التي يدعى خيفها منكوب واسم عينها عين الرضا وكان يقال لخيفها محبوب:

وجدنا بحمد الله ماءً ومزرعاً وعيناً رواء بالمساحي تفجّرُ
فعين الرضا عما قليل غزيرة وساكن مَحْبوب يُحيّا ويُنْشر
(نسب الزبير ٧٧ / ١٥٥)٠

أملاك طلحة:

يروي الواقدي عن إسحاق بن يحيى عن موسى بن طلحة أن طلحة كان يغل كل سنة من العراق مائة ألف سوى غلاته من السَّراة وغيرها، ولقد كان يدخل قوت أهله بالمدينة سنتهم من مزرعة بقناة كان يزرع على عشرين ناضحاً وأول من زرع القمح بقناة هو (سعد ٣ ـ ١ / ١٥٨). ومن أشهر أملاكه في العراق النشاستج.

ولم يصادر الإمام عليّ النشاستج بل ردها إلى أولاد طلحة بعد ما قتل يوم الجمل (سعد ٣ ـ ١ / ١٥٨).

ويروي موسى بن طلحة أن عثمان «أعطى طلحة موضعاً، وأخذ منه مالاً بحضرموت (تاريخ الخمس ٢/ ٣٠٠).

ويروي ابن حبيب أنه كان لطلحة حائط أعطي به ستمائة ألف فلم يبعه ولكنه أهداه مجاناً لأحد أقاربه (المحبر ١٥١) غير أننا لا نعلم موقع هذا الحائط.

ويروي الزبير بن بكار عن إبراهيم بن حمزة عن إبراهيم بن سطاس عن محمد بن إبراهيم بن الحارث أنه «مر رسول الله ﷺ في غزوة ذي قرد على ماء يقال له بيسان مالح، فقال هو نعمان وهو طيب، فغير اسمه، فاشتراه طلحة ثم تصدق به (الإصابة ٢ / ٥٨٥ ياقوت ٤ / ٥٥ وفاء ٢ / ٣٦٠ عن أبان بن عثمان).

ويروي الأصبهاني عن عمه عن الكراني عن اللهبي أن عائشة بنت طلحة كان لها مال بالطائف وقصر كانت تخرج إليه للنزهة بعد ما تأيمت (الأغاني ١١ / ١٩٠).

أما أولاده فإن جعفر بن طلحة «لزم علاج أمّ العيال وهي عين عملها بالفرع قدرها عظيم كثيرة الغلة فيه النخل» (نسب قريش ٢٩٠ بكري ١٩٦) ويقول ابن حزم: إنه أنفق عليها ثمانين ألف دينار فكان يغلّ من ثمرتها خاصة أربعة آلاف دينار وكانت تسقي أزيد من عشرين ألف نخلة» (ابن حزم جمهرة الأنساب ١٣١ وفاء ٢/٢٤٨).

ويروي البكري.. أم العيال وهي أرض بالفرع لجعفر بن طلحة بن عمر ابن عبيدالله بن معمر بن عثمان بن عمرو بن كعب وكان طلحة جميلاً، وسيماً فلزم علاج عين أم العيال... (البكري ١٩٦).

أراضي الخلفاء الراشدين وآلهم:

أما الخلفاء فقد كانت لكل منهم أراض:

فأما أبو بكر فقد كانت له أرض بالعالية «جداد يعني صرام عشرين وسقاً (ابن سعد ٣ ـ ١ / ١٣٨) وعمر كانت له أرض بخيبر «لم أحسب مالاً، قط أنفس عندي منه فما تأمر به قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر» (سعد ٢ ـ ١ / ٢٦٠). وكان عمر يمتلك أيضاً (ابن سعد ٢٦٠٣ ياقوت ٣/ ٢٤، البكري ٣٤٦ وفاء ٢ /٢٧٣)، كما كان له مال بالجرف (وفاء ٢/ ٢٨٠).

وكانت لآل عمر بعض الأملاك فيروي هشام بن عروة عن أبيه أنه كانت لعبدالله بن عمر أرض بالعالية (ابن سعد ج ٣ ـ ٢/ ١٤٢) غير أننا لا نعلم موقعها بالضبط.

وكان لعاصم بن عمر بن الخطاب مال بالأكحل، والأكحل يعترض حمى

النقيع يساراً للخارج من المدينة[1] (وفاء ٢ / ٢٤٨).

أما عثمان فيروي الشافعي أنه كان له مال بالعالية (أم ٢ / ٢٧١ مسند الشافعي ٢ / ١٩٦ وفاء ٢ / ٢٢٥).

ويذكر السرخسي أنه باع أرضاً كانت له بالبصرة من طلحة (المبسوط ١٣ / ٧٠). وقد استخرج بالعرصة أرضاً واعتملها وساق إليها خليجاً سمي خليج بنات نائلة (ياقوت ٢ / ٢ / ٤٦٧) وكانت له بالروحاء بئر (وفاء ٢ / ٣١٤). هذا فضلاً عن الآبار التي اشتراها وتصدق بها.

يروي الطبري أن «عثمان قسم ماله وأرضه في بني أمية» طبري ١ / ٢٩٥٤) ولكن ابن سعد يروي عن الواقدي عن ابن أبي سبرة عن سعيد بن أبي زيد عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة أن مما ترك عند وفاته «وترك صدقات كانت تصدق بها ببئر أريس وخيبر ووادي القرى قيمة مائتي ألف دينار (ابن سعد ٣ ـ ١ / ٥٣ الذهبي: تاريخ الإسلام ١ / ١٧٠).

وكانت لزيد بن عمرو بن عثمان ضيعة يقال لها العَرج (الأغاني ١٤ / ١٦٠).

ويقول اليعقوبي عند كلامه عن الرويثة أن بها قوم من ولد عثمان بن عفان وغيرهم من العرب» (البلدان ٣١٤).

أملاك الخلفاء الأمويين:

يقول السمهودي: «ويذكر أنه كان بالمدينة وما حولها عيون كثيرة تجددت بعد النبي ﷺ وكان لمعاوية اهتمام بهذا الباب ولهذا كثرت في أيامه الغلال بأراضي المدينة وقد نقل الواقدي في «كتاب الحرّة» أنه كان بالمدينة في زمن معاوية صوافي كثيرة وأن معاوية كان يَجُدُّ بالمدينة وأعراضها مائة وخمسين ألف

---

١ ـ الأكحل لا يزال معروفاً وانظر عن تحديده كتاب الحربي «المناسك».

وسق، ويحصد مائة ألف وسق حنطة» (وفاء ٢ ـ ١٥٢ انظر أيضاً ١/ ٨٩ الجواهر الثمينة ٦١).

ويذكر الواقدي في «كتاب الحـرة» ما ملخصه أن أول ما هاج أمر الحرة أن ابن مينا كان عاملاً على صوافي المدينة (ثم النص أعلاه) واستعمل يزيد على المـدينـة عثمـان بن محمد بن أبي سفيان، وأن ابن مينا أقبل بشرج له من الحرة يريد الأموال التي كانت لمعاوية فلم يسقـه ولا يصده عنه أحد حتى انتهى إلى بلحارث بن الخزرج فنقب النقيب فيهم فقالوا: ليس ذلك لك هذا ما حدث وضرر علينا، فأعلم الأمير عثمان بن محمد بذلك، فأرسل إلى ثلاثة من بلحارث فأجابوه إلى أن يمر به، فأعلم ابن مينا فغدا بأصحابه فذبوهم، فرجع إلى الأمير فقال: اجمع لهم مـن قدرت. وبعث معه بعض جند، وقال: مُرَّ به ولو على بطونهم، فغدا ابن مينا متطاولاً عليهم، وأعد من يذبهم من الأنصار، ورفدتهم قريش، فذبوهم حتى تفاقم الأمر، فرجع ولم يعمل شيئاً وكتب عثمان بن محمد إلى يزيد يخبره بذلك، ويحرّضه على أهل المدينة جميعاً، فاستشاط غضباً، وقال: والله لأبعثن إليهم الجنود ولأوطئنها الخيل (وفاء ١/ ٨٩).

ويقول اليعقوبي: «وولى يزيد عثمان بن محمد بن أبي سفيان المدينة فأتاه ابن مينا عامل صوافي معاوية، فأعلمه أنه أراد حمل ما كان يحمله في كل سنة من تلك الصوافي من الحنطة والتمر، وأن أهل المدينة منعوه من ذلك، فأرسل عثمان إلى جماعة منهم فكلمهم بكلام غليظ، فوثبوا به وبمن كان معه من بني أميه وأخرجوهم من المدينة» (التاريخ ٢/ ٢٩٧).

وقد اشترى معاوية ثنية الشريد من رجل من بني سليم وكانت أعناباً ونخلاً لم ير مثلها (وفاء ٢ /٢٠٩) كما عمل معاوية سدّاً في حزم بني عوال يحبس فيه الماء شبيهاً بالبركة (وفاء ٢ /٣٢١).

وكانت لمروان أرض بذي خُشُب (أنساب ٥ ـ ١٣٠) وقد أقطعها السفاح

الحسن بن الحسن (وفاء ٢ / ٣٧٥).

وكان بإضم «أموال رغاب من أموال السلطان وغيره من أهل المدينة منها عين مروان واليسر والغرار والشبكة وتعرف بالشبيكة (البكري ١٣٣٣).

أما الوليد بن عبدالملك فقد اشترى الخزّار من بني عبدالله بن عامر (البكري ٤٩٢). أما الوليد بن يزيد فقد صار إليه ثرمد وهو مال كان للزبير باعه عبدالله ابنه في دَين أبيه (البكري ١٣٣٣).

أملاك المهاجرين:

لقد كان عمرو بن العاص يمتلك الوَهَط بالطائف وهو كرم كان يعرش على ألف ألف خشبة، شرى كل خشبة درهم (البكري ١٣٨٤) عن سفيان بن عمرو ابن دينار عن مولى لعمرو بن العاص (ياقوت ٤/٩٤٣) عن ابن الأعرابي، ابن الفقيه ٢٢ القزويني ٢ /٦٥ المستبصر ص ٢١ عن شعيب عن عمرو بن دينار).

«قال ابن الأعرابي حج سليمان بن عبدالملك فمر بالوهط فقال: أحب أن أنظر إليه فلما رآه قال: هذا أكرم مال وأحسنه ما رأيت لأحد مثله لولا أن هذه الحرة في وسطه، فقيل له: ليست بحرة ولكنها مسطاح الزبيب، وكان زبيبه جمع في وسطه فلما رآه من البعد ظنه حرة سوداء.

وقال ابن موسى: الوهط قرية بالطائف على ثلاثة أميال من وجّ، كانت لعمرو بن العاص (ياقوت ٤ /٩٤٤).

ويروي ابن المجاور: «الوهط قرية من أعمال الطائف بينهما ثلاثة أميال فكان كل فاكهة الطائف ومكة من ذلك الوهط (المستبصر ٢٢).

ويروي الطبري أن معاوية كان قد ساوم عبدالله بن عمرو وأعطاه به مالاً كثيراً، فأبى أن يبيعه (طبري ٢ / ٢٧٩ ـ أنظر أيضاً البكري ١٣٨٤).

ويروي ابن المجاور عن مصعب بن عبدالرحمن المخزومي عن شعيب عن عمرو بن دينار كتب عمرو بن العاص في وصيته وذلك في الوهط وجعلها

صدقة لاتباع ولا توهب ولا تورث وهي للأكبر من أولادي، والمتبع فيها عهدي وأمري فإن لم يقم بعهدي ولا أمري فليس له ولاء يعني بذلك الوهط، حتى يرثه الله تعالى قائماً على أصوله (المستبصر ٢١).

ويروي أيضاً عن محمد بن فارس القرشي «ما بقي من الوهط من الشجر سوى شجرة توت وهي إلى الآن وقف عليهم (المستبصر ٢٢).

ويروي ابن حجر: وفي صحيح مسلم على طريق ثابت مولى عمر بن عبد العزيز قال لما كان بين عنبسة بن أبي سفيان وعبدالله بن عمرو بن العاص ما كان وتيسروا للقتال يعني في خلافة معاوية حيث أراد عنبسة أخذ شيء من مال عبدالله بن عمرو بالطائف (الإصابة ١ /٤٠٧ [٢١٧٢] ومع عدم ذكر المصادر شيئاً عن هذا الخلاف إلا أننا نرجح أنها تتصل بالوهط.

وكانت لعمرو بن العاص قرية السبع في فلسطين وبها بعض أهله (البكري ٧١٧) عن أبي زكريا ويحيى بن عثمان السهمي.

أملاك سعيد بن العاص:

أما سعيد بن العاص فقد احتفر بئراً وغرس النخل والبساتين وكان نخل بستانه أبكر نخل بالمدينة وكانت تسمى عرصة الماء (ياقوت ٣ /٦٤١ وفاء ٢ /٢٠٠) وقد بيع قصره بثلاثمائة ألف (نسب قريش ١٧٦) ويروي السمهودي أن القصر بيع بألف ألف والنخل بألف ألف، والمزارع بألف ألف (وفاء ٢/ ٢٠٢) وقد اشتراه معاوية (الأغاني ٢/ ١١) وكانت بنو أمية يمنعون البناء بالعرصة (وفاء ٢/ ١٩٩ ياقوت ٣/ ٦٤١).

أما عبدالرحمن بن عوف فقد أعطاه الرسول من أراضي بني النضير سؤاله (ابن سعد ١ ـ ٢ / ٤١).

وكيدمة التي باعها لعثمان بن عفان بأربعين ألف دينار (ابن سعد ٣ ـ ١/ ٩٤ ـ وفاء ٢/ ١٢١).

ويروي الواقدي عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي سبرة عن محمد بن حرملة عن عثمان بن الشريد أن عبدالرحمن بن عوف «كان يزرع بالجرف على عشرين ناضحاً وكان يدخل قوت أهله من ذلك سنة» (ابن سعد ٣ ـ ١ / ٩٦).

غير أن الواقدي لا يشير إلى كيفية حصول عبدالرحمن بن عوف على هذه الأرض ولعلها هي الإقطاع الذي أعطاه إياه عمر والذي في نص آخر أن عبدالرحمن بن عوف قال: أشهد أن رسول الله أقطعني وعمر بن الخطاب أرض كذا (ابن سعد ٣ ـ ١ / ١٩، ٨٩).

عبدالله بن عامر:

أما عبدالله بن عامر فكان لا يعالج أرضاً إلا ظهر له فيها الماء، وله النبّاجُ الذي يقال له نباج[1] ابن عامر، وله الجحفة، وله بستان ابن عامر بنخلة، على ليلة من مكة وله آثار في الأرض كثيرةلا (نسب قريش ١٤٨).

ويروي البكري كان الخرار لبني عبدالله بن عامر فاشتراه منهم الوليد بن عبد الملك (البكري ٤٩٢) والخرار هو خُمّ عند الجحفة.

أملاك رجال آخرين:

يروي ابن شبة أنه كانت للعباس عين بينبع يقال لها عين جاس تصدق بها على زمزم وأن عبدالله بن عباس كان له بالصّهوة مال تصدق به وهو موضع بين يَيْن وبَين حورة على ليلة من المدينة وتلك الصدقة بيد الخليفة، يوكل بها (ابن شبة ٢١٨ ـ ١٩، وفاء ٢ /٣٣٧ ـ ١).

أما العَرْجِيّ فكان له مال بالطائف يسمى العرج (الأغاني ١٠/٣٨٦).

ويروي الأصبهاني عن إسحاق عن عتبة بن إبراهيم اللهبي أن العرجي فيما

---

١ ـ نباج ابن عامر في نجد بطريق حجاج البصرة في أسفل القصيم ويعرف الآن باسم (الأسياح).

بلغه باع أموالاً عظاماً كانت له وأطعم ثمنها في سبيل الله حتى نفد كله (الأغاني ١/ ٣٨٦).

وكان لمحمد بن هشام السهمي مال بتَبَالَة فيها نخل (الأزرقي ٢/ ١٢).

وللمغيرة بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام بالصفراء وخيبر (المدونة ١٠/ ٤٨). وكان لابن لرفاعة بن العجلان مال بملل (وكيع أخبار القضاة ١/ ١٦٧).

وكان لعبدالله بن القاسم مال بنعف النقيع (وفاء ٢ / ٢٢٣) عن الزبير ولعبدالله العامري أرض أقطعه إياها مروان وما بين الميل الرابع من المدينة إلى ضفيرة أرض المغيرة بن الأخنس التي بالعقيق (وفاء ٢ / ٣٣٩).

ولبعص ولد أبي لهب آبار مسدوس قرب كُراع الغميم وعسفان (البكري ٩٥٦) ولإبراهيم بن هشام عين بملل (نسب الزبير ٤٨٦ [٨٢٨]).

ولسعد بن أبي وقاص أرض عند حرة السقيا (وفاء ٨٣٧) وقد اشترى بئر السقيا ببعيرين (التحفة اللطيفة ٢ ـ ٤٩ [١٢٠٢]).

أما أبو هريرة فكان ينزل الشجرة على العقيق قرب ذي الحُليفة قبل أن تكون مزوعات فمر به فأقطعه إياها مروان وظفرها له فتصدق بها أبو هريرة على ولده (وفاء ٢/ ١٩٩، ٢٠٩).

وكان لعبيدالله بن موسى بئر سميحة بالمدينة وعليها نخل (وفاء ٢/ ٣٢٤) وللزهري شَغبٌ وبَدَا التي أقطعها إياه بنو مروان (البكري ٨٠٢ ياقوت ٣/ ٣٠٢، ٤/ ٤٦٨ ابن حوقل ١/ ٤٠). كما كانت للزهري الأدامى[1] وهي من أعراض المدينة غرسها نخلاً (ياقوت ١ /١٥٥).

---

١ ـ الأدامى تسمى الآن دامة، واد عظيم يقع بين ظُبا والوجه يصب في البحر.

ولسعيد بن سليمان المساحقي مال بناحية ضرية يقال له الجفر (نسب قريش ٤٢٧ وكيع: أخبـار القضاة ١ / ٢٤٠) ولابن مطيع بئر ومزارع مسماة باسمه بين السُّقيا والأبواء (ابن سعد ٥ / ١٠٦).

وكان الوليد بن عثمان ذا غلة في الحجاز يخرج إليها في زمان التمر بنفر من قومه يجنون له ويعاونونه فكان إذا حضر خروجهم دفع إليهم نفقات إلى أهليهم إلى رجعتهم (الأغاني ٢/ ٢٤٥).

وكانت لعيسى بن موسى عندما ثار محمد النفس الزكية، أموال بالمدينة يليها سعيد بن دينار (الطبري ٣/٢٠٦) ولرياح والي المدينة مال ببدر (الطبري ٣/١٧٥).

ويقول ابن المولى: إن المنصور أعطاني رزمة ثياب وعشرة آلاف دينار فاشتريت بها ضياعاً تغل ألف دينار أقوم في أدناها فأصيح بقيّمي ولا يسمعني وهو في أقصاها (أغاني ٧/ ٢٩١).

يروي عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة عن ثابت وحميد عن أنس بن مالك أن عبدالرحمن بن عوف قدم المدينة فآخى رسول الله بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري فقال له سعد: يا أخي أنا أكثر أهل المدينة مَالاً فانظر شطر مالي فخذه وتحتي امرأتان فانظر أيتهما أعجب إليك حتى أطلقها لك (سعد ٣ ـ ١ / ٨٩ إصابة ٢/ ٢٥ (٣١٥٣) عن البخاري).

ويروي مالك عن إسحاق بن عبيدالله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصاريٍّ مالاً من نخل وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب وقد تصدق أبو طلحه ببئر ماء (بكري ٤١٣).

ويذكـر السمهـودي أن «معجف أحـد أودية المدينة... ومعجف اسم حائط كان لعبد لله بن رواحة جعله الله ورسوله في غزوة مؤتة» (وفاء ٢ / ٣٧٥).

ويروي «روح بن عبادة عن ابن جريح عن يعلى عن عكرمة عن ابن عباس أن سعد بن عبادة ماتت أمه وهو غائب عنها فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن أمي توفيت وأنا غائب عنها أفينفعها إن تصدقت عنها؟ قال نعم، قال: فإني أشهدك أن حائطي المخراف صدقة عنها» (ابن سعد ٣ ـ ١ / ١٤٣ ـ ٤).

ويروي «ابن وهب عن الحرث عن ابن نبهان عن أيوب عن ابن سيرين: أن أبيّ بن كعب استسلف من عمر بن الخطاب عشرة آلاف درهم فأهدى له هدية فردها إليه عمر فقال: إني قد علم أهل المدينة أني من أطيبهم ثمرة أفرأيت إنما أهديت لك من أجل مالك علي؟ اقبلها فلا حاجة لنا فيما منعك من طعامنا. فقبل الهدية» (المدونة ٩/ ١٣٩).

ويروي «خالد بن مخلد البجلي عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر هلك أسيد بن الحضير وترك عليه أربعة آلاف درهم ديناً، وكان ماله يغل كل عام ألفاً فأرادوا بيعه، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فبعث إلى غرمائه، فقال: هل لكم أن تقبضوا كل عام ألفاً فتسوفونه في أربع سنين؟ قالوا: نعم يا أمير المؤمنين، فأخروا ذلك، فكانوا يقبضون كل عام ألفاً» (سعد ٣ ـ ٢/ ١٣٥). (انظر أيضاً ص ١٣٧ ملخصه).

ويروي عباد بن العوام عن حجاج بن أرطأة عن حبيب بن أبي ثابت: أن علياً باع أرضاً لبني أبي رافع بعشرة آلاف وكانوا أيتاماً فكان يزكيها (الأموال ص ٤٥١).

ويروي يزيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن أبا ميمون أخبره عن سهل بن أبي خيثمة أن مروان بعثه خارصاً للنخل، فخرص مال سعد بن أبي سعد سبعمائة وسق، وقال: لولا أني وجدت فيه أربعين عريشاً لخرصته تسعمائة وسق ولكني تركت لهم قدر ما يأكلون فكانت تلك العرش مظال مساكن لهؤلاء الأكلة (الأموال ٤٨٨ أنظر أيضاً ص ٤٨٦).

ويروي البخاري عن محمد بن مقاتل عن عبدالله عن يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الأنصاري عن رافع بن خديج قال كنا أكثر أهل المدينة مزدرعاً (بخاري ٤١ الحرث والمزارعة).

وكان الأشعث المُزَني ينزل الأتمة ويلزمها فاستمشى ماشية كثيرة وأفاد مالاً جزلاً ـ حتى اتخذ أصولاً واستغنى (البكري ١٣٢٧ ـ ٨).

وقد ذكرت المصادر عدداً من الملاكين وأملاكهم دون أن تحدد زمن تملكهم ومصدرها فضلاً عن المشاكل الأخرى الناجمة من الزراعة ومن الملاكين.

فقد روى مالك عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم أن جده باع حائطاً له يقال له الأفراق بأربعة آلاف درهم، واستثنى منه بثماني مائة درهم تمراً ـ (الموطأ ٢/ ١٥٢ ـ و ٣/ ٥٢) البكري ص ١٧٦).

ويروي الشافعي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن إسماعيل الشيباني أو غيره أنه قال: بعت ما في رؤوس نخلي بمائة وسق إن زاد فلهم وإن نقص فعليهم (الأم ٣/ ٤٦ مسند الشافعي ٢/ ١٥٠).

وكان لابن جُرَيج أرض فيروي الشافعي عن سعيد بن سالم عنه أنه قال: قلت لعطاء: أبيعك حائطي إلا خمسين فرقاً أو كيلاً، فسمي ما كان. قال: لا، قال: لا، قال ابن جريج: فإن قلت: هي من السوا د سواء الرطبة؟ قال: لا. يروى أيضاً أنه قال لعطاء: أبيعك نخلي إلا عشر نخلات اختارهن قال: لا إلا أن تستثني أيتهن هي قبل البيع تقول: هذه وهذه، (الأم ٣/ ٥٢).

وكان القاسم بن محمد يبيع ثمر حائطه ويستثني منه (الموطأ ٢/ ٥٢). كما كانت عمرة بنت عبدالرحمن، وهي أم أبي الرجال محمد بن عبدالرحمن ابن حارثة تبيع ثمارها تستثني (الموطأ ٢ /٥٢).

وكانت لسعيد بن محمد بن أبي زيد «أريضة سبخة تغل في السنة

دينارين» (ابن سعد ٥/ ٣٠٨).

وكانت لسعد بن إبراهيم أرض بالقَبَلِيَّةِ (وكيع: أخبار القضاة ١/ ١٦٥). ويقول مالك... إن الضحاك بن خليفة ساق خليجاً له من العُرَيْض فأراد أن يمر به في أرض محمد بن مسلمة فأبى محمد (الموطأ ٢/ ١٢٢).

تطور الملكيات

إن المعلومات المتوفرة عن الأوضاع الاقتصادية في المدينة تدل على أنها ـ كانت منطقة زراعية، وكانت الملكية القانونية مثبتة، وهي ملكيات فردية لا جماعية، إذ لم نسمع بأرض تمتلكها عشيرة، والراجح أن كل فرد كان يمتلك أرضاً صغيرة يزرعها بنفسه أو بمعونة عائلته، غير أن هذا لا يعني عدم وجود ملكيات كبيرة يستخدم فيها العمال المأجورون. ومع أن هؤلاء الأنصار كانوا يعتمدون في حياتهم على منتوجهم الزراعي، إلا أنهم أو بعضهم كانوا ينتجون أكثر مما يحتاجون، ويبيعون الفائض ليحصلوا على مال يشترون به حاجاتهم الأخرى، لهذا كانت في المدينة صلات وثيقة بين الرأسماليين والفلاحين.

ولا شك في أن مجيء المهاجرين إلى المدينة أدى إلى حدوث تطورات وتبدلات:

١ ـ فإن استقرار عدد متزايد من الناس أدى إلى زيادة الطلب على المنتجات وخاصة المواد الغذائية مما أدى إلى نشاط السوق الداخلية بشكل أوسع مما كان في السابق، ويجدر أن نتذكر أن عدداً من اليهود أقصي من المدينة ولكن عددهم أقل ممن جاء إليها.

٢ ـ ظهور ملاكين جدد من المسلمين، إما أنهم حلوا محل اليهود الذين أقصوا أو أنهم أحيوا أراضي الموات، وبذلك لم ينافسوا الأنصار في أراضيهم غير أنه أدى إلى عدد غير قليل من النتائج: منها ازدياد الطلب على الأيدي العاملة لأن أكثر الملاكين الجدد لم تكن لهم خبرة في الزراعة، وربما لم تكن

لهم رغبة في العمل فيها أو أن أملاكهم كانت واسعة تتطلب استخدام أيدٍ عاملة، وهذا سيؤدي إلى ازدياد الطلب عليها، وإنقاذ المدينة من خطر البطالة الناجم عن كثرة المهاجرين.

وازدياد مساحة الأراضي الزراعية بعد وفاة الرسول ﷺ رافقه مجيء عدد كبير من الأعاجم الأسرى، فحدثت حلقة بينهما ولم يظهر أثرهما في الأزمات الاقتصادية.

٣ - ازدياد مساحات الأراضي المزروعة وإدخال طرق فنية جديدة في الري والزراعة، وكذلك إدخال زراعة محاصيل جديدة.

٤ - تناقص الأراضي الخالية بسبب تحولها إلى أراضي بناء للدور والإسكان.

٥ - ظهور طبقة من الملاكين الجدد الذين لهم نشاطات في ميادين اقتصادية أخرى كامتلاك المواشي أو التجارة أو الصيرفة، ولهم نشاط يمتد إلى بلاد ومناطق واسعة.

٦ - ظهور حكومة مركزية قوية تتبعها أقاليم واسعة، واتصال كثير من الملاكين الجدد بها مما يسهل أعمالهم وينفذ أغراضهم بينما بقي فريق آخر بعيداً عن الحكومة.

أملاك الأنصار:

لقد مَرَّ ذكر بعض الملاكين الأنصار، وذكر مواضع بعض هذه الأملاك ومنتجيها ومقدار حاصلها. وذكر بجانب ذلك حوائط وآبار وبساتين دون ذكر أصحابها إن هذه القوائم بما فيها من معلومات إيجابية وبما فيها من نقائض تساعد على تكوين صورة عن الأحوال،الزراعية في المدينة.

ويلاحظ أن أغلب الملاكين ذكرت أملاكهم عند الهجرة أي أنها أملاك قديمة وليست حديثة، وبذلك كانت لهم حقوق أصلية قديمة، وليست هناك

إشارات إلى أن الإسلام مسها أو تدخل فيها.

٤ ـ ليست لدينا معلومات مفصلة عن كل ملاك ونشاطاته، لنعلم فيما إذا كانت المعلومات المقدمة في المصادر عن ثروته جاءت من الزراعة وحدها أم من مصادر أخرى.

كما أننا لا نعلم هل الثروات النقدية لبعض الملاكين الكبار جاءت من الزراعة وحدها أم من مصادر أخرى.

٥ ـ لم يكن لهم دور خاص في الحرب أو الإدارة وفي نفس الوقت لم يقاوموا الإسلام أو يتذمروا منه.

٦ ـ وأغلبية أملاك الأنصار في داخل المدينة وليست لهم أملاك خارجها كما أن أملاكهم ليست واسعة ولا نعلم كم منها تحول إلى أراضي بناء.

٧ ـ لقد كان أكثر الخلفاء الأمويين اهتماماً بأراضي المدينة هو معاوية أما الذين تلوه فلم يهتموا كثيراً بها ولعل اهتمام معاوية هو استمرار لتملك الراشدين أو استمرار ـ لنمو استثمار الأرض أو له أسباب سياسية وإن كل هذه العوامل قد تبدلت خاصة منذ زمن يزيد.

وإذا كان الوليد امتلك أرضاً في خُم شراء، وعبدالملك في أقصى جنوب الحجاز فإن الباقين لم تذكر المصادر التي اطلعنا عليها أنهم اقتنوا أية أرض.

٨ ـ ذكرت المصادر بعض هذه الأراضي التي تقدم ذكرها منها إقطاع ومنها شراء ولم يذكر بعضها ولعلها إحياء موات.

اسعار الأراضي

تشير المصادر إلى أسعار بعض هذه الأملاك، ففي المدينة كان ثمن بئر رومة ـ فيما يروي ابن زبالة ـ مائة بكرة أو أربعين ألف درهم، وفيما يروي ابن شبّة: ثلاثين ألف درهم (وفاء: ١٣٧ ـ ٩). ويروي ياقوت أن ثمنها خمسة

وثلاثون ألف درهم (١ / ٤٣٢) انظر أيضاً الإصابة ١ / ٥٢١ [٢٧٧١] أما البكري فيذكر أنها بعشرين ألفاً (٦٨٥).

وقد بيعت كيدمة بأربعين ألف دينار (وفاء ٢ / ١٢١) وبئر جشم بثلاثين ألف دينار (الموطأ ٢ / ١٢١، البكري ٣٨٣ وفاء ٢ / ٢٥١).

وقد اشترى الزبير الغابة بمائة وسبعين ألفاً، وباعها ابنه بمليون وستمائة ألف (ابن سعد ٣ ـ ٧٦١، ياقوت ٣ / ٧٦٧، وفاء ٢ / ٣٥١).

واشترى علي بن أبي طالب ينبع بثلاثين ألفاً (وفاء ٢ / ٣٩٢، البكري ٦٥٧). وبيعت عين أبي نيزر بمائتي ألف دينار (البكري ٦٥٧، ياقوت ١ / ٧٥٧، وفاء ٣٤٨) وكانت أملاك عثمان تقدر بمائتي ألف دينار (ابن سعد ٣ ـ ٥٣١).

وباع طلحة حائطاً بستمائة ألف درهم (المحبر ١٥١). وكان ثمن أم العيال ثمانين ألف دينار (ابن حزم ١٣١، وفاء ٢ / ٢٤٨). وبيع الأفراق بأربعة آلاف درهم (الموطأ ٢ / ٥٢، الأم ٣/٥٢، البكري ١٧٦).

وكانت قيمة أرض بني رافع عشرة آلاف درهم (الأموال ٤٥١). واشترى عبدالملك بن يحيى عين ملح بعشرة آلاف دينار (تاريخ بغداد ١٠ ـ ٤٠٨). واشترى الحسين بن علي صاحب فَخٍّ حائطاً من الحسين بن هذيل بأربعين ألف دينار (مقاتل ٤٣٨).

غير أن هذه الأرقام يجب أن تدرس ضمن نطاق الأحوال الاقتصادية العامة المتطورة كما يتجلى هذا في الغابة وأملاك سعيد بن العاص، وحتى إذا افترضنا دقتها فإنها لا تمثل أحياناً قيمة الأرض الحقيقية، وهذا يتجلى من قصة سعيد بن العريض مع معاوية عندما أراد بيعه أرضاً بتيماء بستين ألف دينار فاستغلاها معاوية، فقال سعيد: أما لو كانت لأحد أصحابك لدفعت ستمائة ألف.

أما مساحة هذه الأرض فليست لدينا عنها سوى عيني الرَّبَض والنجفة اللتين كانتا تسقيان عشرين ألف نخلة، ومزارع ابن عوف التي تسقى على عشرين ناضحاً، وأما الباقي فلا نعلم مساحتها، كما أننا لا نعرف بالضبط مقدار منتجها ولا عدد العمال الذين كانوا يعملون فيها.

ثم أن مصادرنا تبين ملكيات هذه الأراضي في القرن الأول فحسب، وخاصة أوائل من أحياها وزرعها، ولكنها لا تعطي تاريخاً متتابعاً كاملاً لأية قطعة وما حل فيها.

ويلاحظ أن كثيراً من ملاكيها كانوا مدينين مما اضطر عدداً منهم إلى أن تباع أملاكه. فالغابة بيعت لسد ديون صاحبها، وعين يحنس كذلك، ولا يمكن القول بأن سبب البيع يرجع إلى الخسارة في الزراعة وحدها، لأن كثيراً من هؤلاء الملاكين كانوا يمارسون أعمالاً أخرى كما أن ديونهم قد تكون لقيامهم بالمضاربة، غير أن لدينا أخباراً متعددة عن أزمات اقتصادية حدثت في الحجاز أشدها تلك التي حدثت في عهد ولاية هشام ودامت حوالي سبع سنين وكان لها أثر عميق على السكان. ومن الملاحظ أن مصادرنا عن المدينة كتبت في القرن الثاني وهي تبحث عن أحوالها في أوائل القرن الأول وقلما تشير إلى أحوال هذه الملكيات في زمنهم ولا نعلم فيما إذا كان هذا السكوت راجعاً إلى تعمد عدم الكتابة أم إلى أن هذه الملكيات كانت في زمنهم منحطة مهملة، وإن كان الأخير فهل هذا يرجع إلى عوامل فنية كتراكم الملح وقلة الماء، أم بسبب تدهور الحياة الاقتصادية العامة في الحجاز بعد أن انتقل مركز الثقل إلى العراق؟

إن كثيراً من هذه الملكيات لم تبق ثابتة بيد أصحابها بل كانت تباع بعد وفاة مالكها أو كانت تقسم على الورثة، وفي هذه الحالة كانت الأرض تبقى بيد الأسرة، ولعل أهم الأسر التي احتفظت بأملاكها هم آل الزبير وآل علي، وإن كانت أملاكهم التي كانت مركزة بيد فرد في أوائل العهد الإسلامي، تجزأت

فيما بعد حتى لم نعد نسمع عن ملاك يمتلك أراضي واسعة جداً كما كان الحال في أواسط القرن الأول.

وكان المركز الرئيسي للملاكين في المدينة دون غيرها غير أن فريقاً منهم كان يقيم في أملاكه في الريف يعملها بنفسه أو يشرف عليها.

غير أن هؤلاء الملاكين عموماً ظلوا مرتبطين بالحجاز فلم يغادروه، وإن كان نشاط بعضهم امتد إلى خارج الحجاز.

لقد كان بعض من الملاكين الأول من الخلفاء والإداريين غير أن أكثرهم كانوا من آل علي وآل الزبير وقد قاموا بثورات غير ناجحة على الخلفاء الأمويين، ومن عوامل فشلهم عدم تمكنهم توفير الغذاء لأهل الحجاز إبان قيامهم بالثورات، غير أن أسرهم ظلت تقف موقف المعارضة السلمية من الدولة الأموية وحكامها، ولكن يقابل هذا أن علاقتهم مع أهل البلاد كانت طيبة، وقد رويت أخبار عن سخاء هؤلاء الملاكين وتوزيعهم الهبات والعطايا.